

المحظورات الصرفية في اللغة العربية

سهى فتحي نعمة وحسن خميس الملح*

ملخص

سعى البحث إلى استجلاء المحظورات اللغوية في مستواها الصرفي؛ فأجاب عن السؤال الرئيس المتمثل بالاستفهام عن مدى بروز المحظورات الصرفية في أعمال صرفيي العربية اتفاقاً واختلافاً، تعليلاً وتوجيهاً، قديماً وحديثاً في ضوء مدى كفاية المقاييس الصرفية لوصف العربية وصفاً صرفياً قادراً على مدّ مُتعلّم العربية بحاجته العلمية لبناء قدرته اللغوية الصرفية من غير خزم العربية الفصيحة في التداول المحكي والمكتوب؛ فالمحظورات الصرفية مبنية على تتبّع كلام العرب المحتجّ بهم، مع مراعاة أحكام الدين الإسلامي في الألفاظ ذات الدلالات الدينية، واحترام عادات العرب اللغوية فيما جاء على غير مقتضى أحكام العربية في القياس؛ فاللغة سماعٌ، ثم قياسٌ، والمحظورات حالة توازن بين هذين الأصلين.

الكلمات الدالة: المحظورات الصرفية، الصرف.

المقدمة

المحظورات الصرفية سعياً إلى جمّع ما يمتنع في صرف العربية جمعاً يقرّنه من مفهوم الباب المضاف إلى الصرف العربي لا على سبيل الابتكار لباب جديد، بل على سبيل ضبط ما تفرّق من المحظورات الصرفية في وادٍ واحد يصلح أن يكون باباً صرفياً، كما صلح تجميع حالات الجمل التي لها محلّ في الإعراب في باب واحد؛ يؤكد أهميتها، ويبين تألفها وإن كانت من أبواب مختلفة.

وتتأى الدراسة عن الاكتفاء بسرد الحالات إلى التبصر فيما وراء الحظر من علل تصلح إطاراً يحتوي بعض حالات الحظر وزناً، أو علامة صرفية، أو دلالة، أو مخالفة لمقتضى الباب الصرفي؛ فانظمت الدراسة معظم المسالك العامة للدرس الصرفي في العربية، وهي:

- الميزان الصرفي.
- معاني أبنية الزيادة.
- المصادر والمشتقات.
- تذكير الاسم وتأنيثه.
- التحوّل العددي للاسم.
- التّصغير.
- النّسب.

وتُضَمّر هذه المسالك بعض ما شاع في علم الصرف، كأبواب الإعلال، والإبدال، والإدغام، وباب تقسيم الاسم إلى صحيح ومنقوص ومقصور، وباب الإمالة، وباب توكيد الفعل عدا باب إسناد الفعل إلى الضمائر. ويعود هذا الإضمار إلى أمرين:

أولهما: أن بعض هذه الأبواب ظواهر صوتية تدخل في

يستمدّ المفهوم الاصطلاحي لمصطلح "المحظورات" في هذه الدراسة أفقه من الدلالة اللغوية للحظر في العربية؛ ذلك أنّه لا ينفك عن الدلالة على المنع والحجر⁽¹⁾؛ لكنّه منع خاصّ ببعض التحليلات اللغوية للظاهرة الصرفية في العربية استعمالاً أو قياساً؛ فالعربية تمنع في الاستعمال ردّ إعلال الفعل الماضي الأجوف إلى أصله، فلا يُقال: (قَوْل) قياساً على الفعل الصحيح السالم (ضَرَبَ) مع أنّ النطق به ليس ممتنعاً، كما تمنع تصغير الاسم (عَد) مع أنّ القياس يجيزه، لكنّ الصرفيين تبيّنوا أنّ العرب لم تُصغره، فحملوا المنع على المعنى وتحقّق الوجود، قال السيرافي: "لأنّه لم يوجد فيستحقّ التصغير"⁽²⁾، وقال الواسطيّ الضرير: "لا فائدة منه"⁽³⁾؛ لهذا تتسع دائرة المحظورات الصرفية في هذه الدراسة لكلّ ممتنع أتى كان وجهه منعه، سواء اتفقّ الصرفيون على منعه أم اختلفوا.

والمقاييس الصرفية ليست مُطلقة، بل هي مقيدة بقيود ينبغي الأخذ بها قبل إعمال المقاييس الصرفية في توليد الكلام، وتحويله من شكلٍ صحيح إلى آخر؛ وهذه القيود ضوابط علمية تبيّن الصرفيون وهم يعلّون ما يستثنونه من المقاييس العامة في القاعدة الصرفية، كما تبيّنوها وهم يُدّلون مقاييس الصرف بالتبني على ما لا يجوز في تصريف العربية؛ فيغدو البحث في

* كلية الآداب، الجامعة الأردنية؛ وكلية الآداب، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن. تاريخ استلام البحث 2012/5/2، وتاريخ قبوله 2013/4/2.

فالميزانُ آلةُ الوزنِ بمعايير تمثيلية محدّدة؛ لهذا يُسمّى التمثيل لمماثلة حروف الميزان لحروف الموزون في تعدادها وهيأتها⁽⁶⁾، فيُضحى تجريباً نظرياً يتهدى به الصرفيون في ضبط أبنية العربية، واحتواء التغيّرات الصوتية التي قد تطرأ على البنية الأصل، ومعرفة الحرف الأصلي من الزائد في الاشتقاق. قال خالد الأزهرى: "وفائدة الوزن بيان أحوال أبنية الكلم في ثمانية أمور: الحركات، والسكنات، والأصول، والزوائد، والتقديم، والتأخير، والحذف، وعدمه"⁽⁷⁾.

والميزان الصرفي منوط بتحديد العلامة الصرفية⁽⁸⁾ للدوال اللغوية؛ فمجيء كلمة (كاتب) على وزن (فاعل) يعني أنّ الألف علامة تمييزية في هذا الوزن بمنزلة علامات الإعراب في الأسماء المعربة بالحروف. (ومرفيم) الزيادة: الهمزة والسين والتاء (ا س ت) في صيغة (استفعل)، أو الهمزة في صيغة (أفعل)، أو التاء في صيغة (تفعّل) يعني أنّ الزيادة أمارّة على معنى ما لم يكن في البنية حال تجرّدها.

وهذا يعني أنّ الميزان الصرفي باب العبور إلى علم الصرف؛ إذ ما ليس له ميزان صريح ينضبط بالجزر والصيغة كبعض أشكال فصيلة الاسم كالضمائر عدا الحروف التي لا توزن لا يدخل علم الصرف؛ فما يحظره الميزان يرفضه علم الصرف باستثناء جواز النسب إلى الاسم الأعجمي، ك(إبراهيمي) نسبة إلى (إبراهيم)، و(بريطاني) نسبة إلى (بريطانيا).

ويحظر في الميزان نقض المساواة بين الموزون والموزون عليه في عدد الأحرف، وتوالي السكنات والحركات، والحذف، والزيادة، والقلب. وتستدعي المساواة ردّ الإعلال، والإبدال، وفكّ الإدغام العارض؛ لأنّه "يسجلّ التغيرات الصوتية بصورة تجريدية"⁽⁹⁾؛ فهو يفرّق بدقة عالية بين التغيرات الصوتية (الفونولوجية) والتغيرات الصرفية، فلم يسجل الميزان الصرفي تغيرات الإعلال والإبدال والإدغام بسبب وعي الصرفيين بالفرق بين هذين النمطين من التغيرات، وقصرهم الميزان على التغيرات الصرفية لا الفونولوجية⁽¹⁰⁾.

الميزان الصرفي والأبنية المحظورة

يذهب جمهور علماء العربية إلى أنّ أصول أبنية الأفعال: ثلاثي، ورباعي⁽¹¹⁾، وهي أصول أبنية الأسماء مع زيادة الأصل الخماسي عند بعض الصرفيين كالخليل والثمانيني⁽¹²⁾. وهذا يعني أنّ الفعل أو الاسم العربي إذا جاء على حرفين يُردّ حرفه الثالث في عملية الوزن، ثمّ يحذف ليتعادّل الوزن مع الموزون؛ فالأصول الأحادية والثنائية محظورة في العربية عند الجمهور⁽¹³⁾، أمّا الأصل الثلاثي فهو الأكثر استعمالاً، ثمّ

علم الأصوات كأبواب الإعلال، والإبدال، والإدغام، والإمالة، وبعض حالات توكيد الفعل، وإسناد الفعل المعتل إلى الضمائر؛ فهي من المحظورات الصوتية لا الصرفية - وهي في هذا التقسيم خارج موضوع الدراسة الصرفية - لكنّ هذا لا يمنع الحديث عن بعض تمثّلات هذه الأبواب ضمن مسلك الميزان الصرفي.

وثانيهما: ارتباط بعض حالات هذه الأبواب، كباب تقسيم الاسم، وبعض أحكام تنكير الاسم وتأنيثه بأحكام النحو؛ فحذف (ياء الاسم المنقوص) منوط بتعريفه بال التعريف أو بالإضافة، أو بتكثيره، أو بنصبه وجره؛ لكنّ هذا لا يمنع الإشارة إلى باب تقسيم الاسم عند الحديث عن التحوّل العدديّ للاسم من المفرد إلى المثنى والجمع مع البقاء ضمن دائرة الصّرف بمفهوم تصريف أحوال الكلمة الواحدة اسماً أو فعلاً؛ ذلك أنّ الصرف "يلحقُ أنفسَ الكلم وذواتها"⁽⁴⁾.

وترتيب هذه المسالك مبنيّ منهجياً على أنّ الميزان الصرفي يفرّق بين المجرد والمزيد بجعل معنى أبنية الزيادة منوطاً بالزيادة، ثم يأتي باب المصادر والمشتقات، وهما مبيّنان من المجرد والمزيد.

وتقديم مسلكي تقسيم الاسم إلى مذكر ومؤنث، وتحوّل الاسم من مفرد إلى مثنى وجمع مبنيّ على الكثرة في الاستعمال، ليأتي بعدهما مسلك التصغير والنسب.

ويلحق هذه المسالك بحثُ الخلاف في بعض المحظورات الصرفية في ضوء مسائل الخلاف، ثم استخلاص مسوّغات الحظر في صّرف العربية لتكون استصفاً ختامياً لدراسة المحظورات الصرفية في العربية.

وتسعى الدراسة للإجابة عن السؤال الرئيس المتمثّل بالاستفهام عن مدى بروز المحظورات الصرفية في أعمال صرفي العربية اتفاقاً واختلافاً، تعليلاً وتوجيهاً، قديماً وحديثاً في ضوء مدى كفاية المقاييس الصرفية لوصف العربية وصفاً صرفياً قادراً على مدّ متعلّم العربية بحاجته العلمية لبناء قدرته اللغوية الصرفية من غير خرم العربية الفصيحة في التداول المحكي والمكتوب.

محظورات الميزان الصرفي

قال ابن بَرّهان العكبري: "لنا ميزان، ولنا موزون، ولنا وزنّ. فالميزان: (فَعَل)، و(فَعَّل)، و(فَعَّلَل). تقول: وزن (جَبَل) فَعَل، ووزن (جَعْفَر) فَعَّل، ووزن (سَفَرَجَل) فَعَّلَل. و(جَبَل)، و(جَعْفَر) و(سَفَرَجَل) موزونة، والأمثلة ميزانها، والوزن جَعَل الجيم بإزاء الفاء، والباء بإزاء العين، واللام من (جَبَل) بإزاء اللام من (فَعَل). فإذا جاءك زائدٌ فاذكُرْه بلفظه"⁽⁵⁾.

المختلفة المتشعبة عن معنى واحد⁽²³⁾، فالجذر المهمل لغير علة صوتية ليس سوى بنية افتراضية تنتظر المعنى الاستعمالي لتدبّ فيها الحياة⁽²⁴⁾، فلا حذر في التعريب أو الاختراع ما دام اللفظ الجديد احتمالاً من احتمالات العربية في الجذور، يحمل معنى متداولاً أو قابلاً للتداول بين الجماعة اللغوية، كما في (بَسْتَر)⁽²⁵⁾ من الجذر الاحتمالي المهمل (ب س ت ر) بمعنى تعقيم الحليب، وهو جذر حامل لدلالة حديثة وافدة من علم تصنيع الأغذية، مع الإقرار بأنّ التعريب يحوّل الكلمة إلى كلمة عربية صوتاً ووزناً؛ فبسبب دخول الكلمة العربية شيء، وجنسيته العربية شيء آخر؛ فكلّ ما له ميزان صرفي عربي صرف، وإن كان سبب دخوله العربية التواصل الثقافي مع ثقافة غير عربية.

والتعريب غير المحظور هو الذي يُنتج على وفق قوانين الصرف في العربية لا على وفق اعتبار بعض الناطقين بالعربية اعتباراً مدفوعاً بنزعة التعريب أو جهل البديل العربي المعبر عن اللفظة غير العربية⁽²⁶⁾.

والقسم الأول من الجذور شائع غالباً في العربية، فأبنيته مُطرّدة معتدلة، تحقّق مرامي الاقتصاد في الجهد⁽²⁷⁾، وفي هذا ما يميّزها عن غيرها من اللغات⁽²⁸⁾.

وتحظر العربية اجتماع الأحرف الممنوع اجتماعها صوتياً في جذر واحد، كما في الجذر (ص ج ك)، كما تحظر أن تكون أصول الكلمة من حرف متماثل إلا ما ورد سماعاً، نحو (بب)⁽²⁹⁾.

وبما أنّ الميزان الصرفي مبني على فكرة الجذر فقد استبعد الصرفيون والنحاة ما لا يدخله الاشتقاق من علم الصرف؛ إذ ليس له ميزان صرفي تنضبط به البنية، مثل: الحروف، والأسماء المشاكلة لها في التوغل في البناء، نحو: (من)، و(ما)، و(إذ)، و(إذا)، و(أنى)، و(متى)، واسم الصوت⁽³⁰⁾، وذهب أبو حيان إلى أنّ الاسم الأعجمي لا يدخله الاشتقاق ولا التصريف، وكذا الأسماء النادرة ك(طوبالة)، والمتداخلة ك(جَوْن) للأسود والأبيض⁽³¹⁾.

ورأي أبي حيان مرجوح لتعميمه وإجماله، ذلك أنّ الأسماء الأعجمية على أربعة أضرب⁽³²⁾:

الضرب الأول: الأسماء الموافقة في بنائها، وتضام حروفها، ونطق أصواتها لأبنية العربية، مثل: (دِرْهَم)، فحكمه حكم أبنية العربية في اعتبار الأصلي والزائد⁽³³⁾، قال ابن منظور: "والدّرهم، والدّرهم، لُغتان، فارسيّ مُعرب ملحقّ ببناء كلامهم، فدِرْهَم) ك(هَجْرَع)"⁽³⁴⁾، وقال ابن جنّي: "وحكى لنا أبو علي عن ابن الأعرابيّ أنّه قال: دَرَهَمَتِ الخُبَارِي؛ أي: صارت كالدرهم. فاشتقّ من الدرهم، وهو اسم أعجمي. وحكى

الرباعي، فالخماسي، ذلك أنّ الموجّه إلى ضبط أبنية العربية معرفة الجذر المعجمي المجرد للكلمة⁽¹⁴⁾.

وأبنية الاسم الثلاثي المجرد اثنا عشر بناءً أهمل فيها بناءان، وهما: و(فعل) لكراهية الخروج من كسر إلى ضمّ، و(فعل) لكي لا يلتبس بالمبني للمجهول عند الخروج من ضمّ إلى كسر. وأبنية الاسم الرباعي ستة. وأبنية الاسم الخماسي المتفق عليها أربعة⁽¹⁵⁾. أمّا أبنية الفعل فتتقسم بحسب الزمن إلى ماضٍ ومضارع وأمر على الإجمال سواءً أكانت مجردة أم مزيدة⁽¹⁶⁾.

والمحظور من الأبنية في المجرد والمزيد من الأسماء والأفعال ما ليس له نظير مستعمل في كلام العرب المحتج بلغتهم لا ما له وجود ناجز، قال ابن جنّي: "المحظور أن تبنى مثلاً زيد استعماله في نثر أو نظم، فحينئذ لا يجوز أن يكون ذلك المثال إلا مقيساً على أحد أمثلتهم المطردة المشهورة"⁽¹⁷⁾، لهذا ثمة أبنية مهملة لعلل صوتية من المحتمل التوليدي في العربية⁽¹⁸⁾، وثمة أبنية يطرّد فيها الإعلال فيحفظ الميزان الصرفي أصلها؛ فلا يوجد غالباً فعل ماضٍ مستعمل ينتهي بواو؛ إذ يلحق واوه الإعلال باطراد⁽¹⁹⁾، نحو (دعا، ودنا، وزنا) فهي في الميزان (فعل) بتحرك اللام. وثمة أبنية غير نامية لعلل سماعية تُحفظ ولا يُقاس عليها، عُدت ظاهرة، وأطلق عليها (ليس في كلام العرب) على وفق العنوان المشهور لكتاب ابن خالويه⁽²⁰⁾.

والجذر المعجمي ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الجذر المؤلّد المحوّل، وهو الجذر الذي تتجلى صورته باشتقاق الفعل والمصدر وما صدر عنهما منه، كتحوّلات الفعل في الزمن والزيادة، وتحوّلات المصدر في أشكال المصادر، وتحوّلات المشتقات في أشكالها المختلفة، فمن صور الجذر (ك ت ب): (كُتِبَ، ويكُتِبُ، واكْتُبُ، واستكُتِبَ، وكاتَبَ، و... إلخ)، و(كُتِبَ، وكتّاب، و... إلخ).

القسم الثاني: الجذر المؤلّد غير المحوّل، وهو الذي يظهر في صيغة مستعملة وأخرى متروكة، قال عبد القاهر الجرجاني: "وأما عسى ونعم وبس؛ فإنّ لها مصادر متروكة، كما أنّ (رفيعاً) له فعل متروك"⁽²¹⁾. وهذا النوع بابه السماع على قلته في الاستعمال.

القسم الثالث: الجذر المهمل، وهو المحتمل للتوليد والتحوّل تبعاً لاحتمالات الرياضيّة لبناء الجذور في العربية⁽²²⁾، وهذا القسم من أبواب التوسّع في العربية، ليس في قوانين العربية ما يمنع من اللجوء إليه شرط أنّ يحمل الفعل أو الاسم المؤلّد من الإمكانات المهملة دلالة ما؛ ذلك أنّ "الأبنية الصرفية أبنية دلالية يتمّ بوساطتها تصريف الكلمات لضروب من المعاني

وأما الأسماء المتداخلة التي تأتي لمعنيين كالأضداد نحو: (جَوْن) للأسود والأبيض، فلا حَظْر في وزنها وتصريفها؛ ذلك أن "الكلام في تعيينه من قضايا العقل"⁽⁴⁴⁾ والإدراك، وهو أمر قد تتفاوت فيه العقول؛ فظاهرة الأضداد في العربية ضدّيّتها من جهة المعاني لا المباني، فكلمة (سليم) على وزن (فعليل) سواءً أكانت بمعنى السلامة حقيقة أم بمعنى اللديغ من الأفعي، لكنّ أبا حيان فيما يظهر يؤمن بفكرة الارتباط الشرطي من حيث المعنى بين الجذر وما يتفرع عنه في العربية، وهي فكرة غالبية على شجرة الجذر في العربية، لكنّها غير حتمية التجليّ بدليل ظاهرة الأضداد من جهة، وظاهرة تطوّر الدلالات من جهة ثانية، وظاهرة المجاز من جهة ثالثة.

محظورات الزيادة ومعانيها

أقصى ما يبلغه الفعل والاسم بالزيادة سبعة أحرف إذا كان من أصل ثلاثي أو رباعي⁽⁴⁵⁾، "وليس فوق هذا مصعد"⁽⁴⁶⁾، أما الاسم الخماسي فلا يُجاوز ستة أحرف⁽⁴⁷⁾ عدا ما هو "في حكم الساقط"⁽⁴⁸⁾، كتاء التأنيث، والضمائر المتصلة، وعلامات التنثية والجمع. والزيادة غير المحظورة في العربية لا تخرج عن ثلاثة مسالك:

المسلك الأول: الزيادة لمعنى⁽⁴⁹⁾، وهي التي تصبح فيها حروف الزيادة أمارات على معنى ما، كالألف من اسم الفاعل الذي على وزن (فاعل)، والتاء والألف في الفعل الثلاثي المزيد الذي على وزن (تفاعل).

المسلك الثاني: الزيادة لإطالة البناء، نحو: ألف (كتاب)، وواو (عجوز)، وياء (قضيب)، لا فائدة في شيء منها غير امتداد البناء، وتحسين الصوت، وتكثير الأبنية، والإفادة منها في النظم والقوافي⁽⁵⁰⁾. والزيادة في هذا المسلك والذي قبله لا تكون إلا بحروف (سألتمونيها) باستثناء التضعيف، نحو (قطع).

المسلك الثالث: الزيادة للإلحاق⁽⁵¹⁾، وهي التي تجعل المزيد على زنة من هو أكثر منه حروف كالرباعي في المصدر، نحو: (شمّل)، و(حوّقل)، و(جهّور)، و(بيطر)، و(سلقى) و(قنّس)، وما شابه، قال السيرافي: "وليست هذه الزيادات بمنزلة الهمزة في (أفعل)، والألف في (قاتل)، وزيادة إحدى العينين في (فعل)، وذلك أنّ مصادر تلك الأفعال كمصدر (دحرج)⁽⁵²⁾، أو على زنة الاسم الخماسي نحو: (عقنّج) ملحقة بالاسم الخماسي (شمزدل)⁽⁵³⁾ وفي هذا المسلك لا يشترط في تحقيق شرط الإلحاق أن تكون الزيادة من حروف (سألتمونيها)، ولهذا يُحظر على الراجح الإلحاق بالاسم الخماسي لغير ضرورة؛ ذلك أنّ هذا الإلحاق لم يكثر ليصبح

أبو زيد: رجلٌ مُدْرَهَم. قال: ولم يقولوا منه: دُرْهَم؛ إلا أنّه إذا جاء اسم المفعول فالفعل نفسه حاصل في الكفّ، ولهذا أشباه"⁽³⁵⁾.

الضرب الثاني: الأسماء الموافقة في تضام حروفها، ونطق أصواتها لمقاطع كلام العرب، لكن وزنها معدوم في العربية، مثل: (خُراسان)، فهذه لا يدخلها التصريف، وليس لها ميزان صرفي يضبطها سوى النقل.

الضرب الثالث: الأسماء الموافقة لكلام العرب بعد تغيير العرب لها، مثل: (خُرّم)، وهذه يدخلها التصريف إن تلاققت بعد التغيير مع جذر عربي؛ لهذا قال ابن منظور في مادة (خ ر م): "والخُرّم: نبات الشجر؛ وعن كراع: وعيش خُرّم: ناعم، وقيل: فارسيّ مُعَرَّب"⁽³⁶⁾، وقطع مُحَقَّقُ كتاب (المعرب) للجواليقي المسألة بقوله: "والصواب أنّه فارسيّ"⁽³⁷⁾. وهذا التلاقي يفتح باب التعريب مع الجذور المستعملة كما في تلاقي (خُرّم) مع الجذر (خ ر م)، وتلاقي الاسم (بئك) مع الجذر (ب ن ك) على اختلاف الدلالة، فالاسم بمعنى المصرف، والجذر بمعنى الأصل⁽³⁸⁾. وتلاقي الاسم المعرب مع الجذور المهملة كتلاقي الاسم (فلسفة) مع الجذر المهمل (ف ل س ف) الممكّن في التوليد الرياضي للعربية.

وهذا الضرب يفتح باب التوسع المضبوط بالأبنية الموزونة في العربية، ولعلّه ما عناه المازني في قولته المعروفة: "ما قيس على كلام العرب، فهو من كلامهم"⁽³⁹⁾؛ لأنّ "الوزن حكم أبنية الأسماء العربية الوضع"⁽⁴⁰⁾، والوضع أمر تصوّري مجرد يتحقّق بالاستعمال لا بسبب أصل الاستعمال؛ فالاسم (جَهْتَم) معرب في الاستعمال؛ لكنّه في التصوّر العقليّ المجرد مسبوق بالجذر المجرد (ج ه ن م)، فتعريبه وضع بعد الوضع، أي: استعمال بعد التلاقي مع إمكانيّات العربية في التوليد؛ لهذا ورد في القرآن الكريم، وهو لسان العربية المبين، ولعلّ سبب صرف بعض الأعلام الأعجمية الأصل في القرآن الكريم، مثل: (نوح) و(لوط) راجع إلى أنّهما يتلاقيان مع الجذرين (ناح)، و(لاط)⁽⁴¹⁾ لا أنّهما من الأعلام الثلاثية الأعجمية الساكنة الوسط فحسب.

الضرب الرابع: الأسماء غير الموافقة لأبنية العربية بعد تغيير العرب لها، مثل: (أجر)⁽⁴²⁾. فالموافقة هنا في الأبنية المقطعية للعربية، نحو: (تلّفون)، فالمقاطع الصوتية لا تختلف عن المقاطع الصوتية للكلمة العربية.

وأما الأسماء النادرة البناء، فيدخلها الميزان والتصريف، نحو: (طوبالة) بمعنى: النعجة، قال ابن منظور: "الطوبالة، وجمعها طوبالات، ولا يُقال للكباش: طوبال"⁽⁴³⁾، فالندرة في استعمال الوزن (فوعالة) لا في وجوده وتصرفه.

لأوزان معينة من جذر واحد، وتوحي بمعناها.... ورُبمَا يُخَفَّفُ هذا عن الذاكرة⁽⁶⁰⁾.

محظورات تجليات المصادر والمشتقات

نتجاوز في هذا البحث الجدل المشهور في أصل الاشتقاق؛ لأننا نميلُ إلى أنَّ الجذر المعجمي الافتراضي⁽⁶¹⁾ قبل تشكُّله على صيغة صرفية مقبولة هو الأصل في الاشتقاق⁽⁶²⁾، فالمصدر والفعل مشتقان منه، وهذا يعني أنَّ التصورَ النظريَّ للاشتقاق في العربية تصريف الجذر المجرد وما يقبله من زيادات صرفية في مساري الجدول التصريفي للعربية: مسار الأفعال، ومسار البنى الاسمية: المصادر والمشتقات.

ففي مسار الأفعال ينبغي نظرياً تصريف الفعل من الماضي إلى المضارع والمستقبل مجرداً ومزديداً، كما ينبغي تصريف البنى الاسمية في المصادر والمشتقات، وما يلحق بها كالتذكير والتأنيث، والنسب، والتصغير، والتحويلات العددية للاسم، لكنَّ العربية لا تتجلى فيها هذه التصريفات المحتملة جميعها عند الاستعمال؛ فثمة خانات فارغة لم يتجلى فيها الاستعمال بدليل تفاوت عدد الصيغ المولدة من جذرٍ إلى آخر في العربية، وهو أمرٌ بدهي؛ إذ بملء فراغ جميع الخانات استعمالاً تكتمل اللغة في عدد كلماتها، فيصعب على المتداولين بها التعبير عما يجد في حياتهم من المعاني والأشياء؛ لهذا لا تلحق بالرصيد اللغوي غير المستعمل من الصيغ صفةُ الحظر المطلق باستثناء ما كان يجب قياساً، ونصَّ جمهور النحاة والصرفيين على حظره، كحظر استعمال (ودع)، و(ودر) في الماضي استغناءً عنهما بالفعل الماضي (ترك)⁽⁶³⁾.

ففي مسار الأفعال عبرَ جمهورُ النحاة بمصطلح "الجامد"⁽⁶⁴⁾ عن الأفعال التي تلزم صيغة واحدة، مثل: (ليس)، و(عسى)، و(كرب)، و(حري)، و(اخلوق)، و(أنشأ)، و(أخذ). و(ما دام) في النواسخ، و(نعَم)، و(يُسِّن). و(حبذا)، و(لا حبذا)، و(ساء) في المدح والذم. و(عدا)، و(خلا)، و(حاشا) في الاستثناء. وفعليّ التعجب على وزني (أفعل)، و(أفعل ب)، و(هَب) وتعلم كلُّ هذا في مقابل الفعل التام التصرف الذي يتمثل في صيغ الأزمنة الثلاثة.

وبين تام التصرف وجامده مجموعة من الأفعال التي يُستعمل منها الماضي والمضارع، ويبقى استعمال فعل الأمر منها محظوراً، تسمى الأفعال ناقصة التصرف⁽⁶⁵⁾، مثل: أخوات (ما دام) نحو: (ما زال) فيوجد منها: (ما يزال)، وينسحب الأمر نفسه على (يذر، وذر) و(يدع وِدع) لكن يحظر الماضي لا الأمر.

أصلاً يُقاسُ عليه، قال عبد القاهر الجرجاني: "والشيء إذا كثُر عُلِمَ أنَّه جُعلَ أصلاً مقيساً عليه"⁽⁵⁴⁾.

وترتبط بالزيادة مسألة المعنى، فقد شاع في تضاعيف كتب الصرف الحديث عن معاني الزيادة، وفي هذا ما يشير إلى رغبة الصرفيين في تقنين معاني أبنية الزيادة؛ لكي تسير المعاني في خط سير الأبنية الصرفية لا أن تتوازي معها، أو تتباعد عنها، أو تكثر حدَّ العجز عن ضبط معانيها، وهذا يعني أنَّ تقنين معاني أبنية الزيادة سعيٌّ إلى تغليب جانب المعيار القائم على استقرار نصوص عصر الاحتجاج، مع أنَّ المعنى شيءٌ متفاوتٌ في إدراكه العقول؛ لهذا قال ابن الحاجب: "فتعرض النحويون لذكرها؛ لحصرها وقليتها، وإن كان ذلك كله أمراً لغوياً في التحقيق"⁽⁵⁵⁾؛ لهذا تعرف معاني الزيادة بالقرائن اللفظية والحالية لا بالقوانين.

والزيادة ضربٌ من التوسع؛ المحظور فيه أن تتحلل الأبنية المزيدة من سياق المعنى المعجمي تحللاً تاماً، قال ابن أبي الربيع: "فلا يحملك اتساعهم على أن تجعل للكلمة معنى لم توضع له"⁽⁵⁶⁾؛ لهذا كان معنى السلب في صيغة (أفعل)، و(فعل)⁽⁵⁷⁾ نحو:

- أعجمتُ الكتاب. أي: أزلتُ عجمته.

- فرعتُ زيدا. أي: أزلتُ الفرع عنه.

ومعنى التجنب - هو كمعنى السلب - في صيغة (تفعل)⁽⁵⁸⁾ نحو:

- تحوب زيدٌ وتأنم. أي: أزال الحوب والإثم عن نفسه.

تحويلاً لمسار المعنى المعجمي للأبنية المجردة اقتضته ضرورة المعنى السياقي، ولعلَّ هذا التحويل أدى بالنحاة والصرفيين إلى التفكير في كبح جماح المعاني بحصرها وتقنينها بضوابط تليبية ليس فيها عند التحقيق صفتا الجمع والمنع؛ ولهذا يحظر القياس على غير المسموع في معنى السلب والتجنب بدليل دوران أمثلة معدودة لهذين المعنيين في مظان الصرف، وكُتب الأضداد، نحو: كلمة (تهجد) و(تصدق) التي تناوب معناها بين النوم والسهر في الأولى، والسؤال والعتاء في الثانية⁽⁵⁹⁾.

ويبدو أنَّ العربية لا تحظر التوسع في معاني الزيادة شرط أن يبقى بين المعنى المجرد والأبنية المزيدة مناسبة في المعنى ليست على صفة النقص والصد، وبهذا تتوسع المعاني، وتتجدد، وتحدث على سبيل الاشتراك اللفظي في الصيغة من غير أن تتغير المباني، فمن محاسن العربية غلبة المعنى العام على تصرفات الجذر الواحد، وهذه الغلبة تسهل استظهار معاني أبنية الزيادة، يقول المستشرق ديفيد جستس: "ولخصوع العربية لخطة الاشتقاق الوزني شئت كثير من الكلمات تبعاً

أ- العلامة الصرفية.

ب- الوظيفة الدلالية

إذ تبيّن الصرفيون أنّ بنية اسم الفاعل (كاتب) تتكون من علامتين صرفيتين، هما: (الألف) التي تقع ثانية، و(الكسرة) التي تقع عين الكلمة، عدا الوظيفة الدلالية لاسم الفاعل في الدلالة على التجدد والتأقيت في من يقوم بالفعل حقيقة أو اتصافاً.

العلامة الصرفية

مع أنّ الحديث في هذا الجزء من البحث مخصّص لتجليات الحظر في المصادر والمشتقات، لكنّ مسألة العلامة بوصفها مُميّزًا تصنيفيًا قادراً على حَظْر الاشتراك والتداخل بين الأبواب الصرفية إلى حدّ كبير تبيح توسيع دائرة البحث والحديث؛ فهي الدليل اللفظي المتحد باللفظ على سبيل الدوام أو الاحتمال لحفظ البنية في تصنيف صرفي واحد، ويُقصد بالدوام عدم الانفكاك عن العلامة الصرفية الدالة، كالفعل المضارع الذي يجب أن يبدأ بأحد أحرف كلمة (نأتي) زائداً على الجذر، قال: "وتمييز المضارع بهذه الأحرف أولى من التمييز ب(لم)؛ لعدم انفكاكها عنه، ولاتصالها به، وللتصنيف على جميع أمثله"⁽⁷⁰⁾؛ ولهذا قال حسن باشا الأسود: "إنّها علامة المضارع، والعلامة لا تُحذف"⁽⁷¹⁾. ويُقصد بالاحتمال اختصاص العلامة بالبنية اختصاصاً دائماً مع إمكانية عدم ظهورها، مثل اختصاص التاء المثلثة: تاء الرفع المتحركة بالفعل الماضي، فهي لا تلحق غيره، لكنّ ظهورها معه منوطٌ بأحكام الجملة لا بأحكام ماهية الفعل الماضي، فيجوز أن نقول: (ضرب) كما يجوز أن نقول: (ضربت).

"والقاعدة أنّ العلامة إنّما تلحق ما لا يُدرَك فيه ذلك المعنى المُعَلَّم عليه"⁽⁷²⁾، وفي هذا وعيٌ لمبدأ المعلم وغير المعلم في التحليل اللساني، فثمة علامات لفظية تحمي المعنى الدلالي لمعظم أبنية العربية، كالميم المفتوحة في أول الكلمة مع واو المدّ رابعة في صيغة (مفعول) للدلالة على اسم المفعول، والهمزة المفتوحة في أول الكلمة مع تسكين الحرف الذي بعدها وفتح الحرف الثالث في صيغة (أفعل)، وكالياء المشددة الزائدة على غير شرط الإضافة في آخر الاسم المنسوب، والسكون في المصدر الصريح على وزن (فعل) إذ لا يجوز تسكين الحرف الثاني في الفعل الماضي، وكضَمّ الحرف الأول وفتح الثاني وزيادة ياء تالفة للتصغير، واللواصق التي تلحق الاسم المثني، وجمع المذكر السالم، والجمع المزيد بألف وتاء، وعلامات التأنيث، وما شابه في سائر أبنية العربية.

لكنّ هذه العلامة الصرفية وحدها لا تكفي لحظر التداخل،

وفي مسار المصادر لا يوجد قانون جامع مانع في صوغ مصادر الثلاثي؛ ذلك أنّ الأبنية الثلاثية كثيرة الاستعمال في العربية، وهي في هذه الكثرة تمثلّ فيما تمثلّ التنوع اللهجي، والتنوع الدلالي؛ إذ تتحدّد بنية مصدر الثلاثي المجرد بضوابط تغليبية⁽⁶⁶⁾ في المعنى والتعدّي والوزم، فالغالب في مصدر (فعل) اللزوم أن يكون على (فعلول) ما لم يكن متضمناً معنى الحرفة أو الصوت أو الداء أو... إلخ، نحو: (قعد) (قعود)، والغالب في المصدر الدالّ على معنى التثقل والتقلب أن يكون على وزن (فعلان) نحو: (تأز) (تؤران)⁽⁶⁷⁾.

وهذا يعني أنّ جمهور الصرفيين قد سعوا إلى ربط المعنى المعجمي: كالحرفة، والصوت، والداء، واللون، والعيب، والحركة، والمعنى النحوي: كالتعدّي والوزم ليصبحا ضابطين تغليبيين في قياس المصادر من غير أن يعني هذا حَظْر تغليب السماع على القياس؛ لكنه أنتج بالممارسة التاريخية سلوكاً لغوياً صرفياً ارتقى بهذه الضوابط إلى مستوى القاعدة الصرفية في غير المسموع، فالمصدر الدالّ على مرض البطن من الفعل (بطن) (بطان)، فتكون مصادر الثلاثي المجرد المسموعة صحيحة مقبولة لعلّة السماع كثر أو قلّ، لكنّ مصادر الثلاثي المجرد غير المسموعة تُقاس على القواعد التغليبية؛ لهذا قال الرضيّ الأسترابادي في مصدر (فعل) ممّا لم يُسمع مصدره: "مصدر المتعدّي (فعل) مُطلقاً، إذا لم يُسمع، وأما مصدر اللزوم ف(فعلول) من (فعل) المفتوح العين، و(فعل) من (فعل) المكسور، و(فعالة) من (فعل)؛ لأنّه الأغلب في السماع، فيردّ غير المسموع إلى الغالب"⁽⁶⁸⁾، وقد جاء كلامه في ردّه على الفراء الذي جعل مصدر (فعل) غير المسموع على وزن (فعلول) قياساً على لهجة أهل نجد، و(فعل) قياساً على لهجة أهل الحجاز⁽⁶⁹⁾.

فإذا علمنا أنّ الفراء توفيّ أول القرن الثالث الهجريّ سنة 207هـ، والرضيّ الأسترابادي توفيّ آخر القرن السابع الهجريّ سنة 686هـ على الراجح؛ تبيّن لنا أنّ ترجيح الرضيّ الأستراباديّ عائدٌ إلى الممارسة التاريخية في تعليم مصادر الثلاثي بالأقيسة التغليبية بعد احتواء التعدّد اللهجيّ في منظومة صرفية واحدة تمثلّ العربية الجامعة.

وللبنية الفعلية والاسمية في العربية سمّت خاصّ يحافظ عليها في تصنيف صرفيّ محدّد كالباب، نحو: باب الفعل المضارع، وباب اسم الفاعل، وباب اسم المفعول، وباب مصدر المرة، وباب المصدر الصناعي، وما شابه، وهذا التصنيف فرز علمي، يقوم على اجتماع نوعين من السمات التصنيفية، يؤدي اجتماعهما معاً إلى حَظْر التداخل في تصنيف المباني، وهما:

وفي بعض المواضع وظيفة المعنى والدلالة مقدّمة على العلامة الصرفية، وذلك في الأبواب ذات الصيغ الكثيرة نسبياً كباب الصفة المشبهة⁽⁷³⁾؛ إذ قرّن الصرفيون تصنيف الصفة المشبهة بالاشتقاق من الفعل اللازم نحوياً، والدلالة على الثبوت العرفي دلاليًا في صاحبها على سبيل الخلفة، أو الجيلة، أو اللون، أو الصفة اللازمة لصاحبها مستحسنة كانت أو مُستقبحة؛ فصيغة (أفعل) تشبه صيغة اسم التفضيل، لكنّها لا تدلّ على المشابهة بل على المزية، نحو: (أحمر)، و(أحمق)، وصيغة (فعليل) مشتركة في عدة أبواب منها:

الأول: باب الصفة المشبهة إذا دلت على صفة ثابتة في صاحبها منقولة من فعل لازم، نحو: (كريم)⁽⁷⁴⁾.
والثاني: باب صيغة المبالغة إذا كانت منقولة من فعل متعدّد، نحو: (عليم)⁽⁷⁵⁾.

والثالث: باب المصدر الدالّ على الصوت، نحو: (صهيل).

وقد خرّج بعض الصرفيين كالرّضيّ الأستراباديّ على الوظيفة الدلالية اسم الفاعل المحوّل بالدلالة إلى الصفة المشبهة، فجعلوا ما دلّ على الاتصاف المطلق من غير معنى الحدوث صفة مشبهة حتى لو كانت على وزن (فاعل) نحو: (خاشين) و(ساخط) و(جانح)⁽⁷⁶⁾، ولهذا مال حسن باشا الأسود إلى أنّ ظاهرة الاشتراك في الصيغ والأبنية ليست محظورة في العربية بوجود القرائن⁽⁷⁷⁾ الدالة على رفع الاشتراك.

محظورات تذكير الاسم وتأنينه

تُقسّم العربية الأسماء من حيث الجنس إلى قسمين لا ثالث لهما: الاسم المذكر، والاسم المؤنث، وهي بهذه القسمة الثنائية تعكس التحوّل الأدبيّ لمسميات الأسماء بين مسميات مذكرة ك(آدم) - عليه السلام-، وأخرى مؤنثة ك(حواء)؛ لهذا ترتبط قضية التذكير والتأنين في العربية بالاسم من جهة، وبالمسمى من جهة ثانية، فكان أن ارتبط التقنين النحويّ والصرفيّ لها باللفظ في موازاة الاسم، وبالمعنى بموازاة المسمى، فصارت القسمة رباعية الشكل:

1- الاسم المذكر لفظاً ومعنى، نحو: (زيد).

2- الاسم المذكر لفظاً لا معنى، نحو: (انشراح، علماً لامرأة).

3- الاسم المؤنث لفظاً ومعنى، نحو: (فاطمة).

4- الاسم المؤنث لفظاً لا معنى، نحو: (حمزة).

وعلاوةً على ذلك، فإنّ اللفظ حُلوّه في آخره من إحدى علامات تأنين اللفظ الإلصاقية: التاء المربوطة، والألف المقصورة، والألف مع الهمزة (الألف الممدودة)؛ فأصل المذكر في العربية أن يخلو من علامة التأنين لفظاً ومعنى⁽⁷⁸⁾، لأنّ المذكر

فتتضاف إليها الوظيفة الدلالية؛ فمصدر المرّة يُصاغ من الفعل الثلاثي على وزن (فَعَلَة) بعلامة الوزن والتاء المربوطة، لكنّ هذه العلامة وحدها ليست كافية على الدوام كما في المصدر الصريح (زحمة)، فلا يصبح مصدر مرّة إلا بالدلالة على المرّة الواحدة مع استحسان الوصف بكلمة (واحدة) توكيداً لمعنى مصدر المرّة في الكلمة الموصوفة.

الوظيفة الدلالية

وهي القيد الدلاليّ الذي يمثّل عنصر المعنى في الأبنية الصرفية، فالعلامة الصرفية أمانة المبنى، والوظيفة الدلالية أمانة المعنى، وهما معا يشكّان سياجا يحمي كينونة الكلمة الصرفية؛ فوظيفة مصدر الهيئة الدلالة على الهيئة والشكل، فلا يُصاغ بشكلٍ مباشر من الأفعال غير القابلة للتشكّل الدلاليّ، نحو: (كره)، و(عشق)، ووظيفة اسم المفعول الدلالة على من وقع عليه الفعل، ووظيفة اسم التفضيل الدلالة على المفاضلة، ووظيفة اسم المكان الدلالة على المكان، ووظيفة الاسم المنسوب الدلالة على النسبة، ووظيفة التصغير الدلالة على التصغير لغرض ما، ووظيفة المضارع الدلالة على الزمن الحاضر أو المستقبل، وهكذا.

وعند الاشتراك أو التداخل في بعض الأبنية تصبح الوظيفة الدلالية مناط الفرز والتحديد، كما في فرز الباب الصرفيّ لكلمة (مُسْتَشْفَى) في الأمثلة الآتية:

- الدواء مُسْتَشْفَى به.

- هذا مُسْتَشْفَى متطوّر.

- إنّ مُسْتَشْفَى الناس بالدعاء خير.

فهي في المثال الأول اسم مفعول، وفي المثال الثاني اسم مكان، وفي المثال الثالث مصدرٌ ميميّ.

الحظر بين العلامة الصرفية والوظيفة الدلالية

يمكن القول بحظر نقض العلامة الصرفية والدلالية معا في العربية لغير طارئ صوتي كالإعلال والإدغام والإبدال، لكنّ المفاضلة تشير إلى علاقة جدلية بينهما، ففي بعض المواضع علامة المبنى مقدّمة على علامة المعنى، الأمر الذي يبيح للمبنى الصرفي الاحتفاظ بصيغته مع تغيير وظيفته بالنقل إلى تصنيف آخر، كما في الأعلام المنقولة عن المصادر والمشتقات، نحو: (خالد)، و(محمود)، و(أكرم)، و(زيد)، و(مُعاذ)، و(قَصِي)، و(فتحِي)، وما شابه، فهي مُفرّغة من الدلالة على وظيفة اسم الفاعل، أو اسم المفعول، أو اسم التفضيل، أو المصدر، أو التصغير، أو الاسم المنسوب، لكنّها على الهيئة نفسها.

على مُستندٍ الافتتاح بين القدماء والمحدثين، وإن كان رأيَ المجمع وجيهاً ينحو نحو الاطراد في بناء قوانين العربية.

محظورات التحول العددي للاسم

يُقصدُ بالتحول العددي للاسم تصريفُ الاسم من مفردٍ، إلى مثني، أو إلى جمع سلامة، أو إلى جمع تكسير؛ فمن خواص الاسم في العربية التنثية والجمع، لأنَّ واحده يقع محدوداً⁽⁸⁸⁾ على مسماه، فيكون قابلاً للتكرار؛ إذ الغرض من التنثية والجمع "تعدد المسميات"⁽⁸⁹⁾؛ لهذا لا يثنى الفعل، ولا يجمع؛ لأنه جنس لا يتعدّد، والحرف ممتنع تنثيته وجمعه لأنَّ معناه في مدخوله لا في ذاته⁽⁹⁰⁾. والأصل النظري العام أنَّ كل اسم يجوز تنثيته وجمعه، ما لم يلحقه مانع يحظر التنثية، أو الجمع، أو الاثنين معاً، كما أنَّ الأصل في اللفظ المفرد والمثنى والجمع أن يدلَّ على ما وُضِعَ له⁽⁹¹⁾.

ففي التنثية يحظر تنثية الاسم المبني، والمركب تركيباً إسنادياً أو مرجحياً، والمخالف لمفرده في اللفظ أو المعنى، وما لا ثاني له في الوجود⁽⁹²⁾ نحو لفظ الجلالة "الله"⁽⁹³⁾، وأسماء الأفعال، وصيغة "أفعل من"، وثنائي الكنى، والأسماء المحكية⁽⁹⁴⁾. وما جاء مثني والأصل حظره فهو سماع لا يقاس عليه، وبابه الإلحاق بالمثنى؛ ذلك أنَّ الملحق ما فقد شرطاً من شروط التنثية⁽⁹⁵⁾ الحقيقية في القياس؛ لهذا كان العكبري يسمي الملحق بالتنثية مجازاً⁽⁹⁶⁾. وقد عمل محمد أمين بن فضل الله المحبي في الملحق بالمثنى مُعجماً صغيراً⁽⁹⁷⁾ حصر فيه أكثر ما شدَّ عن التنثية الحقيقية.

وعند أمن اللبس يجوز تقييد الجمع بالتنثية، فيقال: "رؤوسهما" والقياس: رأسهما⁽⁹⁸⁾، كما يجوز استعمال ما جاء جمعا، وهو يدلُّ على مفرد، أو مثني بشرط أن يكون مسموعاً عن العرب، قال السيوطي: "قالوا: شابت مفارقه، وليس له إلا مفرق واحد، وعظيم المناكب، وغليظ الحواجب، والوجنات والمرافق، وعظيمة الأوراك، فكل هذا مسموع لا يقاس عليه، وقاسه الكوفيون وابن مالك إذا أُمن اللبس. وهو ماشي على قاعدة الكوفيين من القياس على الشاذ النادر، قال أبو حيان: لو قيس شيء من هذا لالتبست الدلالة واختلطت الموضوعات"⁽⁹⁹⁾. فمن أصول اللغة حماية الدلالة.

وتتطبق على جمع المذكر السالم محظورات التنثية ضمن الشرطين العامين لهذا الجمع، وهما العلم العاقل المذكر وصفته، على أن يكون العلم قابلاً للتعدد والاشتراك عند عدة أفراد، فيكون جمعه على قصد تنكيره⁽¹⁰⁰⁾، أمّا ما لا يقبل التعدد، ولا يفقد التعريف فلا يجمع كلفظ الجلالة "الله"⁽¹⁰¹⁾، وأن يكون العلم مذكراً حقيقياً غير مشتهر بين أعلام النساء، فكلمة

أصل⁽⁷⁹⁾ لا يحتاج إلى علامة، والمؤنث فرع يفتر إلى علامة في اللفظ أو المعنى أو الاثنين معاً⁽⁸⁰⁾؛ وعلامة المعنى في الأصل التنازل بالولادة، فما يلد مؤنث؛ لهذا كان لكل منهما أحكامه الخاصة به، قال أبو بكر الأنباري: "علم أنَّ من تمام معرفة النحو والإعراب معرفة المذكر والمؤنث؛ لأنَّ من ذكر مؤنثاً أو أنث مذكراً كان العيب لازماً له كلزومه من نصب مرفوعاً أو خفض منصوباً"⁽⁸¹⁾؛ فالعربية تحظر صرف العلم المؤنث لفظاً ومعنى، نحو: (سلمي)، و(غيداء)، و(خديجة). أو لفظاً: نحو: (طلحة)، و(حمزة)، كما تحظر صرف الاسم المنتهي بألف التانيث المقصورة أو الممدودة، نحو: (سكرى)، و(مضى)، و(صحراء)، والصفة التي على وزن (فعلاء) التي مذكراً (أفعل) نحو: (حمقاء)، و(خمراء)، والصفة التي على وزن (فعلى) ومذكراً (فعلان) نحو: ظمأى.

ويبدو تصور الصرفيين للمؤنث في الصرف مبنياً على فكرة النقيض المذكر من حيث الاحتياج أو الافتقار إلى العلامة؛ ذلك أنهم نصوا على الاستغناء عن علامة التانيث في الأوصاف الخاصة بالنساء، نحو: (حائض)، و(طالق)، و(طامث)، و(مريض)، ونحوها، قال أبو بكر الأنباري: "لا يحتاجون إلى هاء تفرق بين المذكر والمؤنث؛ إذ كان المذكر لا يوصف بهذا"⁽⁸²⁾. كما نصوا على أن وزن (فعلول) - بمعنى فاعل -، و(مفعال)، و(مفعيل)، والمصدر الصريح غير العددي يستوي فيه التذكير والتانيث، فلا تظهر في آخره علامة تانيثه⁽⁸³⁾، وكذلك وزن (فعليل) بمعنى (مفعول) نحو: (امرأة جريح).

لكنَّ النص على الاستغناء عن علامة التانيث للمؤنث لم يشكّل قواعد كلية مطردة؛ قال ابن التستري: "ليس يجري أمر المذكر والمؤنث على قياس مطرد، ولا لهما باب يحصرهما كما يدعي بعض الناس"⁽⁸⁴⁾؛ لهذا ثمة مؤنثات سماعية⁽⁸⁵⁾، نحو: (عين)، و(أذن)، و(يد). وثمة صيغ لها مؤنثان، ولكل منهما حكم في الصرف والمنع نحو بعض الصفات التي على وزن (فعلان) فكلمة (غضبان) ممنوعة من الصرف في حال عد مؤنثها (غضبي)، ومصروفة في حال عد مؤنثها (غضبانة)⁽⁸⁶⁾ وهذا من باب اختلاف اللهجات.

ويبدو أنَّ العربية بدأت تميل إلى ترسيخ مبدأ العلامة اللفظية في الاسم المؤنث حتى أجاز مجمع اللغة العربية في القاهرة تانيث ما جاء على صيغة (فاعل) و(مفعول) من الصفات المختصة بالمؤنث بالتاء، وإلحاق تاء التانيث بصيغة (فعليل) بمعنى (مفعول)، و(فعلول) بمعنى (فاعل)، وطرد تانيث صيغة (فعلان) بالتاء⁽⁸⁷⁾. وبما أنَّ إجازة المجمع ليست ملزمة على الدوام تصبح مسألة الحظر في بعض الصيغ نسبية بناءً

عن مصادر ما فوق الثلاثي⁽¹⁰⁸⁾ نحو: (إعلانات)، و(استغفارات)، و(تفاعلات) ونحوها؛ لهذا كان بعض النحاة كابن هشام الأنصاري يسميه بالجمع المزيد بألف وتاء⁽¹⁰⁹⁾، وهذا الجمع يتسع لجمع العلم المؤنث الحقيقي واللفظي، وصفته⁽¹¹⁰⁾ ما عدا (فَعْلان) و(فَعْلَاء أفعل)، وكل اسم مُصَغَّر لما لا يعقل⁽¹¹¹⁾ شرط أن يكون لما يُجْمَع عليه ثان في الوجود فأكثر، وإلا صار ملحقا نحو (أذرعان) وما شابه⁽¹¹²⁾.

وفي جمع التكسير سعة إلى حد ما في اختيارات أوزان الجمع؛ فعدد أوزانه قد قارب الخمسين وزنا⁽¹¹³⁾، تكاد تشكل هراً يبدأ من أوزان القلة المصروفة، ثم يعلو إلى صيغة منتهى الجموع الممنوعة من الصرف⁽¹¹⁴⁾؛ لهذا قال الرضي الأسترلابادي: "اعلم أن جموع التكسير أكثرها محتاج إلى السماع، وقد يغلب بعضها في بعض أوزان المفرد"⁽¹¹⁵⁾.

وثمة محظوران في جمع التكسير:

أولهما: صيغة المبالغة (فَعَال)، قال ابن برهان: "امتنع تكسير (فَعَال) مع أنه صفة مبالغة لكونه معدولا عن الصفة الجارية"⁽¹¹⁶⁾.

وثانيهما: الاسم الخماسي الذي يُجمع بعد تخفيفه، قال ابن يعيش: "اعلم أنه لا يجوز جمع الاسم الخماسي لإفراطه في النقل بطوله، وكثرة حروفه، وبُعدّه عن المثال المعتدل، وهو الثلاثي، وتكسيه يزيد تقيلاً بزيادة ألف الجمع، فكهروا تكسيه لذلك، فإذا أريد تكسيه حذفوا منه حرفاً، وردوه إلى الأربعة، وذلك الحرف الآخر، وذلك قولك في (سَفَرَجَل) (سَفَرَج)، وفي (شَمَزْدَل) (شَمَارِد)، وكذلك جميع الخماسي، تحذف اللام وتبنيه على مثال من أمثلة الرباعي، وقالوا في (فَرَزْدَق) (فَرَزِق)، والجيد (فَرَزْد)، وإنما حذفوا الدال لأنها من مخرج التاء، والتاء من حروف الزيادة، فلما كان كذلك، وقُرِبَت من الطرف حذفوا، ومن قال ذلك لم يقل في (جَحْمَرِش) (جَحَارِش) لتباعد الميم من الطرف"⁽¹¹⁷⁾. فكان شرط التكسير ألا يزيد على موازنة صيغة منتهى الجموع.

وأما اسم الجمع نحو (قوم)، فيجوز أن يُنْتَى على أصل النوع والفصيحة والفئة، كما يجوز أن يجمع جمع تكسير، فيقال: (قومان) و(أقوام)⁽¹¹⁸⁾.

وأما اسم الجنس الجمعي نحو (ثمر) فيجوز أن يُنْتَى على أصل النوع والفصيحة، ويجمع جمع تأنيث على أصل مفردة ونوعه، كما يجمع جمع تكسير⁽¹¹⁹⁾، فيقال: (ثمران)، و(ثمرتان)، و(ثمرات)، و(تمور).

ومن الأحكام العامة لمحظورات التحول العددي للاسم في العربية عدم جواز نقض الدلالة بالتقليل، فلا يُثنى جمع المذكر السالم ولا جمع المؤنث السالم؛ لتعارض معنى التثنية

(سُعاد) علمٌ مشهور بين أعلام النساء، فإن سُمِّيَ به مذكّر لم يُجمع جمع مذكر سالماً، فالعبرة بالمعنى، وبما يدل عليه العلم وقت الكلام⁽¹⁰²⁾، وخالياً من علامة التأنيث اللفظية احترازاً من نحو: الاسم المذكر غير الحقيقي ك(كتاب)، والاسم المختوم بعلامة تأنيث نحو: (معاوية)⁽¹⁰³⁾.

وعلى أن تكون الصفة بمعنى الاسم المشتق الباقي على وصفيته، وخاصة بالمذكر العاقل، وخالية من تاء التأنيث، وليست على وزن (أفعل) الذي مؤنثه (فَعْلَاء)، ولا (فَعْلان) الذي مؤنثه (فَعْلَى)، ولا على صيغة يستوي فيها التذكير والتأنيث نحو (فعليل) و(فعلول)⁽¹⁰⁴⁾.

وما جاء على صورة هذا الجمع مما فقد شرطاً أو أكثر من شروط تحويله سُمِّيَ ملحقا لشذوذه عن الجمع الحقيقي، فلا يُفَاس عليه⁽¹⁰⁵⁾، وثمة مسألة تسمى بجمع التعظيم، مؤداها إطلاق الجمع، وإرادة المفرد بقصد التعظيم، وهي على شكلين:

الأول: تعظيم مفرد غير قابل للتعدد أصلاً في معناه، كصفات الله سبحانه وتعالى، "فمعنى الجمعية فيها ممتنع"⁽¹⁰⁶⁾، وحكمها الإلحاق لعدم وجود ثان، قال السيوطي: "ألحق بالجمع في إعرابه ألفاظ ليست على شرطه، سُمِعَتْ فاقتصر فيها على مورد السماع، ولم يُتَعَدَّ، منها: صفات الباري تعالى: (الوارثون)، و(القادرين)، و(الماهدون)، و(موسعون)، فلا يُفَاس عليها: (الرحيمون)، ولا (الحكيمون)؛ لأن إطلاق الأسماء عليه توقيفي"⁽¹⁰⁷⁾.

الثاني: تعظيم مفرد بقصد الفخر على سبيل المجاز الحكمي بإسناد الكل إلى المفرد، كما يشيع في عبارات أصحاب القرار: نحو:

- نحن راضون عن العمل المنجز.

- نحن ماضون في الإصلاح.

فهذا الجمع مجاز في دلالته، لكنه مسلك من مسالك العربية في التعبير عن الفرق بين الطبقات الاجتماعية، وتمييز لغة فئة عن أخرى، كما أنه من متطلبات المطابقة بين الضمير الدال على الجمع (نحن) وما يليه، وهو تعبير عن الاشتراك في المعنى بين المقربين من القائل، فكلمة (راضون) لا تعني القائل المفرد الأول وحده بل تضم إليه حاشيته، وكذلك كلمة (ماضون)؛ فهذا الجمع يحتاج مساعدين في تحقيق معناه، لكنّه من قبيل إسناد العمل الجماعي إلى الفرد المدير له أو المسؤول الأعلى عنه؛ لهذا يعدّ جمع مذكّر سالماً حقيقياً من جهة قواعد النحو غير ملحق.

وجمع المؤنث السالم مصطلح تليبي؛ إذ لا يختص بالمؤنث وحده، بل تجمع وفقه بعض الأسماء المذكورة نحو: (اصطبل)، و(مطار)، و(مُجمّع) ونحوها، والأسماء المنقولة

والرباعي المؤنث من غير علامة لفظية، لا تظهر في مصغره التاء، كتصغير (زَيْب) على (زَيْبِب) لطول الاسم⁽¹³⁷⁾. ويُحْطَر تصغير الاسم الخماسي إلا بعد جعله على زنة الاسم الرباعي بحذف حرف منه، كتصغير (سَفْرَجَل) على (سَفْرِج) (138)، كما يُحْطَر تصغير مزيده إلا بحذف الزائد مع الحرف الأصلي الأخير. كتصغير (عَضْرُفُوط) على (عُضْرِيف)⁽¹³⁹⁾.

وأما الثاني فالمناسبة في المعنى بين الاسم غير المصغر ومُصغَره؛ ذلك أَنَّ الأصل في التصغير صحة جواز وصف الاسم بالمصغر، نحو: (كِتَاب، وَكُتَيْب) إذ يجوز أن نقول: (كِتَابٌ صَغِيرٌ)، أما ما لا يجوز أن يوصف بالمصغر فلا يجوز أن يُصغَرَ لفوات المناسبة بين الاسم المصغر وغير المصغر؛ لذلك قسم الشاطبي الاسم المحظور تصغيره من جهة المعنى إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: ما امتنع تصغيره شرعاً، كأسماء الله تعالى، وأسماء الأنبياء، وكتب الله تعالى، وغير ذلك مما هو مُعْظَم شرعاً⁽¹⁴⁰⁾.

الثاني: ما نافي معناه معنى التصغير، فلا يُصغَر نحو: (جَسِيمٌ، وَجَمِيعٌ، وَكَبِيرٌ)⁽¹⁴¹⁾، و(كُلٌّ)، و(بَعْضٌ)⁽¹⁴²⁾، ويُقاس عليها نحو: (رئيسٌ)، و(فخامةٌ)، و(وزيرٌ)، و(معالِي)، و(مُدِيرٌ)، و(مُدَمَّرٌ)، و(شديدٌ)، و(طويلٌ)، و(زلزالٌ)، وما شابه. ولا يُصغَر جمع الكثرة، قال عبد القاهر الجرجاني: "قالأبنية الموضوعة للكثرة لا تُحَقَّر (تُصغَر) على ألفاظها لتدافع ذلك"⁽¹⁴³⁾ بحدوث التناقض والإحالة⁽¹⁴⁴⁾، ومثلها المثني، وجمع المذكر السالم وجمع المؤنث السالم، لا يُصغَر على لفظه، بل على لفظ مفرده، ثم يُجمع من جديد⁽¹⁴⁵⁾، كما لا يُصغَر ما يدل على محدّد لا يقبل التقليل، كأَيام الأسبوع، والبارجة، وأمسٍ، وعَد⁽¹⁴⁶⁾. ولا يُصغَر الاسم المختص بالنفي، مثل: (أخذ)، و(عَيرٌ)، و(سوى)، و(عريبٌ)، و(ديارٌ)⁽¹⁴⁷⁾. وكذلك الأسماء المحكية، والأعلام المركبة تركيباً إنشادياً⁽¹⁴⁸⁾.

الثالث: ما جاء مصغراً أو على صورة التصغير، فمن الأول كلمات لم تنطق بها العرب مُكَبَّرَةً، مثل: (كُمَيْتٌ)، و(كُعَيْتٌ)، و(جَمِيلٌ)، و(الفُصِيرِي)، و(الحُمَيَا)، و(النُّرَيَا)، و(الفُطَيْعَاء)، و(الْبُرَيْطَاء)، و(سُكَيْتٌ)، و(دُرَيْدٌ)، و(سُوَيْدٌ)⁽¹⁴⁹⁾، ونحوها، ويلحق بها المصغَر الذي له مُكَبَّرٌ فلا يُصغَر ثانيةً عملاً لثلا يؤدي التصغير الثاني إلى الجمع بين علامتي تصغير⁽¹⁵⁰⁾. ومن الثاني: (مُبَيْطِرٌ)، و(مُسَيْطِرٌ)، و(مُبَيْرٌ)، و(مُهَيْمِنٌ)⁽¹⁵¹⁾ ونحوها.

محظورات النسب

شَرَطُ النسبِ في العربيّة أن يكونَ المنسوبُ إليه اسماً عربياً

وعلامتها⁽¹²⁰⁾، كما لا تنتهي صيغة منتهى الجموع، ولا تُجمع مرة ثانية، ولا تُجمع الأسماء المصغرة جمع تكسير للكثرة؛ لأنها تناقض ما يدل عليه التصغير من القلة⁽¹²¹⁾.

وكذلك لا تلحق التنثية، والجمع بأنواعه، والتنثيث الأسماء الموعلة بالإبهام، كأسماء الشرط والاستفهام، وكلمة كذا⁽¹²²⁾.

محظورات صوغ اسم التفضيل وفعل التعجب

قيّد جمهور الصرفيين والنحويين صياغة اسم التفضيل بقيود تحظر غالباً صوغ اسم التفضيل إلا عند تحققها، فاشتراطوا أن يكون فعلاً ثلاثياً مجرداً تاماً مثبت التصرف مبنياً للمعلوم قابلاً للتفاوت ليست الصفة منه على أفعال ومؤنثها فعلاء، وهي نفسها شروط صياغة فعل التعجب القياسي⁽¹²³⁾، لكن هذه الشروط وفاقاً لمحمد خير حلواني لا تؤلف نظاماً راسخاً⁽¹²⁴⁾، فتمتدّ شاذّ عن شروط النحاة، يمكن أن يحمل على أمن اللبس.

محظورات التصغير

التصغير تغيير في الميزان الصرفي للاسم لفظاً ومعنى في دلالته على مُسمّاه، وهو يختص بالأسماء⁽¹²⁵⁾ لمعانٍ متعدّدة⁽¹²⁶⁾، أشهرها معنى التصغير.

ومحظورات التصغير تتعلّق بأحد أمرين:

الأول: بنية الاسم قبل التصغير، فينبغي أن يكون اللفظ المراد تصغيره اسماً، فلا يُصغَر الحرف، ولا الفعل⁽¹²⁷⁾، قال سيبويه: "الفعل لا يُحَقَّر، وإنما تُحَقَّرُ الأسماء؛ لأنها توصف بما يعظم ويهون، والأفعال لا توصف"⁽¹²⁸⁾، كما ينبغي أن يكون بعيداً عن مشابهة الفعل؛ لهذا لا يُصغَر اسم الفعل، قال سيبويه: "وليس شيء من الفعل، ولا مما سُمّي به الفعل يُحَقَّر"⁽¹²⁹⁾، ولا يعمل اسم الفاعل، ولا اسم المفعول، وسائر المشتقات إذا لحق أيّاً منها التصغير⁽¹³⁰⁾ سماعاً لعدم تصغير العرب للأسماء العاملة كما قال عباس حسن⁽¹³¹⁾، وأجاز سيبويه في القياس عملها إذا كانت بمعنى الماضي⁽¹³²⁾.

وينبغي أن يكون الاسم المراد تصغيره مُعْرَباً؛ إذ يُحظر تصغير الأسماء المبنية كالضمائر، وأسماء الاستفهام، وأسماء الشرط، و(كَمْ) الخبرية، فوضعها "لقصد الإبهام والعموم، والتصغير يناقض ذلك"⁽¹³³⁾، وما ورد منها مصغراً كالاسم الموصول (اللّذّي)، و(اللّذّي) فشاؤ مقصور على السماع⁽¹³⁴⁾.

ويُحْطَر تصغير الاسم الباقي على حرفين من غير ردّ الحرف المحذوف، كتصغير (يد) على (يُدِيَّة)⁽¹³⁵⁾، ويُحظر تصغير الاسم المؤنث الثلاثي من غير إثبات علامة التنثيث في مصغره، كتصغير (دار) على (دُويرة)⁽¹³⁶⁾، لكن الاسم

أو أعجمياً، نحو: (نَجْدِيّ)، و(غِرْناطِيّ) في النسب إلى (نَجْد)، و(غِرْناطَة)؛ لأنّه تصريفٌ لإصاقِيّ، يتمُّ بزيادة ياءٍ مشدّدةٍ مكسورٍ ما قبلها للدلالة على وصفيّة النسبة، قال عبد القاهر الجرجانيّ: "الاسم يصيرُ صفةً، ألا ترى أنّك إذا قلت: (هاشميّ)، لم يكنْ كقولك: (هاشم) في الاسميّة، ألا ترى أنّك تُجري هذا مجرى (ضارب)، و(ظريف)"⁽¹⁵²⁾، فجميع ما يُذكر في الصفة المشبّهة من الأحكام النحويّة جارٍ في الاسم المنسوب⁽¹⁵³⁾.

والنسب تصريفٌ لإصاقِيّ، يمكن أن يجمع ويثنّى، لهذا كان الأصلُ أنّ فيه محظورين:

الأول: عدم حذف شيءٍ من بنية الاسم قبل النسب باستثناء تاء التانيث، لهذا كان القياس في النسب إلى وزنيّ: (فَعِيل)، و(فَعُولَة) وما يوازنهما⁽¹⁵⁴⁾ عَدَمَ حذفِ الياء أو الواو، لكن جرت العادة اللغويّة عند معظم العرب بحذف الياء والواو من هذين الوزنين، حتى عدّها سيبويه قياساً، فقال: "هذا بابٌ ما حذفُ الياء والواو فيه القياس، وذلك قولك في (زبيعة) (زَبَعِيّ)،... وفي (شئوَة) (شئنيّ)"⁽¹⁵⁵⁾. واستثنى من الحذف ما كان عين الاسم ولامه من حرف واحد، نحو: (شَدِيد)، فالنسب إليها (شَدِيدِيّ)، وما كان عينه واو، نحو: (طَوِيل) فالنسب إليها (طَوِيلِيّ)⁽¹⁵⁶⁾. وقد حصر ابن جنّي ما جاء من هذا النسب بالسماح الذي يجوزُ القياس عليه، كما يجوزُ القياس على الأصل أيضاً، وعدّه قانوناً في القياسين، فقال: "فقد بردَ في اليد من هذا الموضع قانون يُحمَلُ عليه، ويُردُّ غيره إليه"⁽¹⁵⁷⁾. فالحظر نسبيّ غير مُطلق.

وفي مسألة وزن الخماسيّ المكرر ثانيه وثالثه نحو: (صَمَحَمَح)، و(دَمَكَمَك) ذهب الكوفيّون إلى أنّه (فَعَلَل) من جذر خماسيّ، في حين ذهب البصريّون إلى أنّ وزنه (فَعْلَعَل) فهو من جذر ثلاثيّ، لانقياده إلى نظريّة الزيادة⁽¹⁶²⁾، فربّهم راجح لبقاء المعنى في الفعلين (صَمَح)، و(دَمَك).

وفي مسألة الزيادة في الرّباعيّ والخماسيّ ذهب الكوفيّون إلى أنّ الثلاثيّ أصل، والرّباعيّ والخماسيّ فيهما زيادة، في حين رضي البصريّون أن يكون الاسم الثلاثيّ والرّباعيّ والخماسيّ أصلاً في بابه بحجة المعرفة بموضع وزن الأسماء، فمال أبو البركات إلى ربّهم⁽¹⁶³⁾، ويبدو أنّ رأي البصريّين تصريفيّ، في حين يبدو رأي الكوفيّين تاريخيّاً، والوزن في العربيّة على وفق قوانين التصريف لا على وفق الأصل التاريخيّ للكلمة.

وقد اختلف الصرفيّون في وزن بعض الكلمات الشائعة الاستعمال، كاختلافهم في وزن كلمة (سَيِّد)، و(مَيِّت) ونحوهما، فذهب الكوفيّون إلى أنّ وزنها (فَعِيل)، وذهب البصريّون إلى أنّ أصلها (فَعِيل)، وهو ما رجّحه أبو البركات الأنباريّ، وذهب فريق ثالث إلى أنّ وزنها (فَعِيل)⁽¹⁶⁴⁾. وواضح أنّ الاختلاف ظلّ لعدم الاتفاق على أصل حرفيّ الإدغام، ولعلّ رأي البصريّين أقرب إلى مواضع الميزان الصرفيّ في الانطلاق من الجذر، فعين الثلاثيّ متحرّكة، والإدغام أوله ساكن، فتعَيَّن أنّه الزائد.

وفي الاختلاف في وزن (خَطايا) ونحوه، رجّح أبو البركات الأنباريّ رأي جمهور البصريّين بأنّ وزنها (فَعائل) لأنّ مفردّها (خَطِيئَة) على وزن (فَعيلة) وهو يُجمع على (فَعائل)، في حين ذهب الخليل بن أحمد من البصريّين والكوفيّون إلى أنّ وزنها (فَعالي)⁽¹⁶⁵⁾. والأوّل مستقيم بلا تكلف.

وفي الاختلاف في وزن (إنسان) ذهب البصريّون وبعض الكوفيّين إلى أنّ وزنه (فَعلان) من (الأنس)، وذهب بعض الكوفيّين إلى أنّ وزنه (إفعان) من (النسيان)، وانتصر لرأيهم أبو البركات الأنباريّ⁽¹⁶⁶⁾. ورأي البصريّين راجح لعدم التكلف فيه؛ ذلك أنّ الأصل عدم حذف الأصل.

وفي مسألة وزن (أشياء) الممنوعة من الصرف استعمالاً كلام طویل في الميزان الصرفيّ وقلبه، مؤداه ذهاب بعض

والتأنيث، لهذا كان القياس في النسب إلى وزنيّ: (فَعِيل)، و(فَعُولَة) وما يوازنهما⁽¹⁵⁴⁾ عَدَمَ حذفِ الياء أو الواو، لكن جرت العادة اللغويّة عند معظم العرب بحذف الياء والواو من هذين الوزنين، حتى عدّها سيبويه قياساً، فقال: "هذا بابٌ ما حذفُ الياء والواو فيه القياس، وذلك قولك في (زبيعة) (زَبَعِيّ)،... وفي (شئوَة) (شئنيّ)"⁽¹⁵⁵⁾. واستثنى من الحذف ما كان عين الاسم ولامه من حرف واحد، نحو: (شَدِيد)، فالنسب إليها (شَدِيدِيّ)، وما كان عينه واو، نحو: (طَوِيل) فالنسب إليها (طَوِيلِيّ)⁽¹⁵⁶⁾. وقد حصر ابن جنّي ما جاء من هذا النسب بالسماح الذي يجوزُ القياس عليه، كما يجوزُ القياس على الأصل أيضاً، وعدّه قانوناً في القياسين، فقال: "فقد بردَ في اليد من هذا الموضع قانون يُحمَلُ عليه، ويُردُّ غيره إليه"⁽¹⁵⁷⁾. فالحظر نسبيّ غير مُطلق.

والتأنيث، لهذا كان القياس في النسب إلى وزنيّ: (فَعِيل)، و(فَعُولَة) وما يوازنهما⁽¹⁵⁴⁾ عَدَمَ حذفِ الياء أو الواو، لكن جرت العادة اللغويّة عند معظم العرب بحذف الياء والواو من هذين الوزنين، حتى عدّها سيبويه قياساً، فقال: "هذا بابٌ ما حذفُ الياء والواو فيه القياس، وذلك قولك في (زبيعة) (زَبَعِيّ)،... وفي (شئوَة) (شئنيّ)"⁽¹⁵⁵⁾. واستثنى من الحذف ما كان عين الاسم ولامه من حرف واحد، نحو: (شَدِيد)، فالنسب إليها (شَدِيدِيّ)، وما كان عينه واو، نحو: (طَوِيل) فالنسب إليها (طَوِيلِيّ)⁽¹⁵⁶⁾. وقد حصر ابن جنّي ما جاء من هذا النسب بالسماح الذي يجوزُ القياس عليه، كما يجوزُ القياس على الأصل أيضاً، وعدّه قانوناً في القياسين، فقال: "فقد بردَ في اليد من هذا الموضع قانون يُحمَلُ عليه، ويُردُّ غيره إليه"⁽¹⁵⁷⁾. فالحظر نسبيّ غير مُطلق.

والتأنيث، لهذا كان القياس في النسب إلى وزنيّ: (فَعِيل)، و(فَعُولَة) وما يوازنهما⁽¹⁵⁴⁾ عَدَمَ حذفِ الياء أو الواو، لكن جرت العادة اللغويّة عند معظم العرب بحذف الياء والواو من هذين الوزنين، حتى عدّها سيبويه قياساً، فقال: "هذا بابٌ ما حذفُ الياء والواو فيه القياس، وذلك قولك في (زبيعة) (زَبَعِيّ)،... وفي (شئوَة) (شئنيّ)"⁽¹⁵⁵⁾. واستثنى من الحذف ما كان عين الاسم ولامه من حرف واحد، نحو: (شَدِيد)، فالنسب إليها (شَدِيدِيّ)، وما كان عينه واو، نحو: (طَوِيل) فالنسب إليها (طَوِيلِيّ)⁽¹⁵⁶⁾. وقد حصر ابن جنّي ما جاء من هذا النسب بالسماح الذي يجوزُ القياس عليه، كما يجوزُ القياس على الأصل أيضاً، وعدّه قانوناً في القياسين، فقال: "فقد بردَ في اليد من هذا الموضع قانون يُحمَلُ عليه، ويُردُّ غيره إليه"⁽¹⁵⁷⁾. فالحظر نسبيّ غير مُطلق.

والتأنيث، لهذا كان القياس في النسب إلى وزنيّ: (فَعِيل)، و(فَعُولَة) وما يوازنهما⁽¹⁵⁴⁾ عَدَمَ حذفِ الياء أو الواو، لكن جرت العادة اللغويّة عند معظم العرب بحذف الياء والواو من هذين الوزنين، حتى عدّها سيبويه قياساً، فقال: "هذا بابٌ ما حذفُ الياء والواو فيه القياس، وذلك قولك في (زبيعة) (زَبَعِيّ)،... وفي (شئوَة) (شئنيّ)"⁽¹⁵⁵⁾. واستثنى من الحذف ما كان عين الاسم ولامه من حرف واحد، نحو: (شَدِيد)، فالنسب إليها (شَدِيدِيّ)، وما كان عينه واو، نحو: (طَوِيل) فالنسب إليها (طَوِيلِيّ)⁽¹⁵⁶⁾. وقد حصر ابن جنّي ما جاء من هذا النسب بالسماح الذي يجوزُ القياس عليه، كما يجوزُ القياس على الأصل أيضاً، وعدّه قانوناً في القياسين، فقال: "فقد بردَ في اليد من هذا الموضع قانون يُحمَلُ عليه، ويُردُّ غيره إليه"⁽¹⁵⁷⁾. فالحظر نسبيّ غير مُطلق.

والتأنيث، لهذا كان القياس في النسب إلى وزنيّ: (فَعِيل)، و(فَعُولَة) وما يوازنهما⁽¹⁵⁴⁾ عَدَمَ حذفِ الياء أو الواو، لكن جرت العادة اللغويّة عند معظم العرب بحذف الياء والواو من هذين الوزنين، حتى عدّها سيبويه قياساً، فقال: "هذا بابٌ ما حذفُ الياء والواو فيه القياس، وذلك قولك في (زبيعة) (زَبَعِيّ)،... وفي (شئوَة) (شئنيّ)"⁽¹⁵⁵⁾. واستثنى من الحذف ما كان عين الاسم ولامه من حرف واحد، نحو: (شَدِيد)، فالنسب إليها (شَدِيدِيّ)، وما كان عينه واو، نحو: (طَوِيل) فالنسب إليها (طَوِيلِيّ)⁽¹⁵⁶⁾. وقد حصر ابن جنّي ما جاء من هذا النسب بالسماح الذي يجوزُ القياس عليه، كما يجوزُ القياس على الأصل أيضاً، وعدّه قانوناً في القياسين، فقال: "فقد بردَ في اليد من هذا الموضع قانون يُحمَلُ عليه، ويُردُّ غيره إليه"⁽¹⁵⁷⁾. فالحظر نسبيّ غير مُطلق.

والتأنيث، لهذا كان القياس في النسب إلى وزنيّ: (فَعِيل)، و(فَعُولَة) وما يوازنهما⁽¹⁵⁴⁾ عَدَمَ حذفِ الياء أو الواو، لكن جرت العادة اللغويّة عند معظم العرب بحذف الياء والواو من هذين الوزنين، حتى عدّها سيبويه قياساً، فقال: "هذا بابٌ ما حذفُ الياء والواو فيه القياس، وذلك قولك في (زبيعة) (زَبَعِيّ)،... وفي (شئوَة) (شئنيّ)"⁽¹⁵⁵⁾. واستثنى من الحذف ما كان عين الاسم ولامه من حرف واحد، نحو: (شَدِيد)، فالنسب إليها (شَدِيدِيّ)، وما كان عينه واو، نحو: (طَوِيل) فالنسب إليها (طَوِيلِيّ)⁽¹⁵⁶⁾. وقد حصر ابن جنّي ما جاء من هذا النسب بالسماح الذي يجوزُ القياس عليه، كما يجوزُ القياس على الأصل أيضاً، وعدّه قانوناً في القياسين، فقال: "فقد بردَ في اليد من هذا الموضع قانون يُحمَلُ عليه، ويُردُّ غيره إليه"⁽¹⁵⁷⁾. فالحظر نسبيّ غير مُطلق.

الخلاف الصرفيّ في المحظورات

الهدف من مناقشة بعض مسائل الخلاف الصرفيّ تأكيدُ صفة النسبيّة فيما وقع فيه الخلاف في مُستند القياس في السماع والتعليل، فكان الاختلاف في تحديد الجذر سبباً في

إلى الأصل، فيقول: (مَبْيُوع) (174).

وفي مسائل التحوّل العدديّ للاسم اختلف الكوفيّون والبصريّون في جمع العَلَمِ المؤنث بالتاء جمعَ منكرٍ سالماً، فأجازوه الكوفيّون، ومنعه البصريّون، والقياس معهم (175)، قال عبد القاهر الجرجانيّ: "وأما نحو (طلحة) فليس فيه إلا (طلحات)، وقالوا: (طَلْحُون)، و(طَلْحُون) وليس بموجودٍ في كلام العرب، ولا جائز في القياس، وذلك أنّ الجمع بالواو والنون موضوعٌ على سلامة بناء الواحد" (176).

وفي التصغير أجاز الكوفيّون تصغير جمع الكثرة إذا كان له نظير في الأحاد، فأجازوا تصغير (رُغْفَان) على (رُغْفَان) لأنّه نظير المفرد (عُثْمَان)، ومنعه البصريّون، ورأى الكوفيّين مردود لعدم السماع، ولأنّ الكثرة تنافي التصغير (177).

مسوّغات الحظر الصرفي في العربية

لا تبتعد مسوّغات الحظر الصرفي في العربية عن نواميس العربية بوصفها لغة حيّة في مواصلة كفايتها في التعبير اللغويّ السليم عن الحاجات التعبيريّة للمتكلّمين المتداولين بها، وأبرز هذه المسوّغات:

1- حفظ دلالة المعنى

اللغة ناقل للمعاني؛ لهذا لا تنفك في أداها لهذه الوظيفة عن المحافظة على المعنى الدلاليّ للكلمات والعبارات بالتقيّد بأحكام الصّرف، والصّوت، والنحو، والكتابة؛ لهذا كانت البنية الصرفيّة غير الناقلة لمعنى قابل للتداول بنيةً خاملةً في العربية تنتظر حلول المعنى فيها، أمّا البنى النشيطة فهي بنى صرفيّة محمّلة بالدلالات اللغويّة، كأن يحمل الفعل دلالته المعجميّة، فلا يجوز أن يقال: (حَضَرَ) ويكون مقصودُ القائل (غاب)؛ ذلك أنّ الفعل (حَضَرَ) محمّلٌ بمعنى تعارف مستعملو العربية على معناه، فلا ينفك عنه، وإن كان يقبل التوسّع في أفق دلالاته، كما يقبل التخصيص، أو الانتقال من الحقيقة إلى المجاز من غير أن يفقد قدرته التداوليّة في المجتمع اللغويّ.

وحفظ الدلالات الصرفيّة يبقي الأبنية الصرفيّة مستمرة التداول، حيّة الاستعمال، موصولةً بالموروث، منفتحةً على الحاضر، قادرةً على الصمود في المستقبل؛ فالأصل في الاسم المفرد والمثنى والجمع الدلالة على ما وُضِعَ له، كما أنّ الأصل في الاسم المذكّر أن يدلّ على المذكّر، والمؤنث بخلافه، وكذا في دلالة الاسم المنسوب على النسب، وهلمّ جرا، وإن خرج أيّ لفظٍ عمّا وُضِعَ له، دخل في حيّز قانون آخر، كأن يسمّى شخصٌ باسم منقول عن المثنى، أو الجمع، أو النسب، أو... إلخ؛ فمنظومة الصرف في العربية احتوت ما

الكوفيّين إلى أنّ وزن (أشياء) (أفعاء)، وإليه ذهب أبو الحسن الأخفش من البصريّين، وذهب غيره إلى أنّ وزن (أشياء) (أفعال)، في حين ذهب جمهور البصريّين إلى أنّ الوزن (أفعاء) بحدوث قلب في الميزان بدليل عدم الصرف، وإليه مال أبو البركات الأنباري (167). ولعلّ القول برأي بعض الكوفيّين بأنّ الوزن (أفعال) فلا حذف ولا قلب أولى، وتكون علة المنع من الصرف توهم زيادة الألف والهزمة، أو الأصل التاريخي قبل مرحلة التتوين، أو التخفيف لكثرة الاستعمال، أو الشذوذ، وكلّها علل تسوّغ عادةً لغويّة بلا تكلف في الميزان الصرفيّ.

ومن مسائل الخلاف الاختلاف في مدّ الاسم المقصور في ضرورة الشعر، فأجازوه الكوفيّون والأخفش الأوسط من البصريّين، ومنعه البصريّون بعد المقصور أصلاً والممدود فرعا (168)، ويبدو أنّ حصر المسألة في باب الضرورة الشعرية لا يتعارض وروح العربية.

ومن مسائل الخلاف الاختلاف في حروف الأصل لبعض الأسماء المبنية كالإختلاف في حروف الاسم الموصول (ذا)، و(الذي) والضمير المنفصل (هو) و(هي) (169) وهذا الإختلاف لا فائدة منه؛ لأنّ هذه الكلمات لا تصريف لها بذاتها، فليس منها صور في الاسم والفعل؛ ولهذا لا توزن، ولا تدخل علم الصرف، فهي من المسكوكات اللغويّة، أمّا البحث عن أصلها التاريخي فمسألة غير صرفيّة.

ودار خلاف صرفي حول المحذوف في بعض المسائل بين حرف العلامة الصرفيّة، وحرف العلامة غير الصرفيّة؛ والراجح فيها أنّ العلامة الصرفيّة لا تحذف؛ لهذا يبدو رأي البصريّين في أنّ المحذوف من التاءين المبدوء بهما الفعل المضارع نحو: (تتأول)، و(تتلون) وأصلهما (تتناول)، و(تتلون) وجيها إذ ذهبوا إلى أنّ التاء الأصليّة هي المحذوفة وتاء المضارع هي المثبتة؛ لأنّها علامة المعنى. وذهب الكوفيّون إلى خلافه (170)؛ فعلامة المضارع في أحرفه المعروفة لا تنفك عنه (171).

واختلف الصرفيّون في المحذوف من المصدر (إقامة) ونحوه، فرجح أبو الحسن الأخفش أنّ ألف الكلمة هي المحذوفة؛ لأنّها ليست علامة معنى، في حين تدلّ الثانية على علامة الوزن (إفعال) فيكون وزن الكلمة عنده (إفالة) (172)، وهو قول يتفق مع مبدأ الحفاظ على العلامة الصرفيّة أمانة على الوزن والمعنى؛ لهذا أصاب أبو الحسن الأخفش عندما تمسك بهذا المبدأ في الذهاب إلى أنّ المحذوف من اسم المفعول (مقول) عين الفعل، لا واو اسم المفعول؛ لأنّها علامة، والعلامة لا تحذف (173)، على أنّ اسم المفعول من الفعل الثلاثي الأجوف يمكن أن يعود على سبيل الضرورة أو التثنية على الأصل، قال المبرّد: "إذا اضطرّ شاعر جاز له أن يردّ (مبيعا) وجميع بابه

قواعدهم في القياس، فقبلوها ضمن ما عُرف بالشاذ، وهو في الحقيقة يمثل عادات لغوية عند العرب، لا يجوز نقضها، أو تحطنتها، سواءً أُعرفت علّتها أم لم تُعرف، كإخراج بعض الكلمات على مقتضى الأصل النظري من غير إعلال مع وجود سبب الإعلال، نحو قول العرب: (استرّوح)، و(استنوّق)، و(استنّيس)، و(أطول)، و(أحوج)، و(أغبل)، وغيرها⁽¹⁷⁸⁾، أو قولهم: (عظيم المناكب)⁽¹⁷⁹⁾ وليس للإنسان سوى منكبين، فكيف يُعبّر عنهما بصيغة منتهى الجموع؟

الخاتمة

إنّ المحظورات الصرفية مبنية على تتبّع كلام العرب المحتجّ بهم، ليكون الكلام المولّد على قدّ القواعد والقوانين مماثلاً في هيئته اللفظية لما بُنيت عليه العربية مع مراعاة أحكام الدين الإسلامي في الألفاظ ذات الدلالات الدينية، واحترام عادات العرب اللغوية فيما جاء على غير مقتضى أحكام العربية في القياس؛ فاللغة سماع، ثم قياس، والمحظورات حالة توازن بين هذين الأصلين؛ لتبقى قوانين العربية في الصوت والصرف والنحو مسالك آمنة في السير اللغوي الصحيح.

فارق بابّه في باب آخر حتى أصبح الانتقال الدلالي فيها انتقالاً من الانصواء تحت قانون معين إلى قانون آخر من غير أن يخرج اللفظ في معناه ومبناه من حدود منظومة العربية.

2- حفظ دلالة المبنى

العلامة الصرفية أمانة على دلالة الباب الصرفي للكلمة في العربية؛ فألف الاثنين لا تُحذف في رفع الاسم المثنى؛ وواو جمع المذكر السالم لا تُحذف في حالة الرفع، كما لا تُحذف ياء النسب من الاسم المنسوب؛ لأنّ هذه العلامات ونحوها أمارات لفظية على أبواب صرفية تتصام مع المعنى لتكوّن وحدة لغوية صحيحة.

3- التوافق مع أحكام الإسلام

العربية لغة القرآن الكريم، وخطابه إلى الناس أجمعين؛ فقد أثر الإسلام في العربية تأثيراً كبيراً؛ لأنه دين، والدين عقيدة ثابتة تنظّم حياة الإنسان في المجالات كلّها، ومنها المجال اللغوي؛ فليس كل ما يجوز في اللغة يجوز في الشرع الإسلامي، لهذا كان للألفاظ المعظمة كأسماء الله الحسنى وصفاته، وأسماء الأنبياء أحكام خاصة بها في الصرف والنحو تنفق وأحكام الدين الإسلامي.

4- مراعاة العادات اللغوية

لا خلاف في أنّ العربية كانت حية متداولة قبل النحو يتكلم بها العرب، وعندما قعدتها النحاة وجدوا أنّ فيها ما يخرج عن

الهوامش

يُنظر: الفراهيدي، معجم العين، ص6. والثمانيني، ص207-208.

(13) يُنظر: أبو علي الفارسي، المسائل الحليّات، تحقيق، ص169.

(14) يبدو القول بالجزر المعجمي المجرد أولى من الاختلاف المشهور في أصل المشتقات بين الفعل والمصدر. يُنظر: عبد المقصود، مفهوم الاشتقاق الصرفي وتطوّره، ص102-103.

(15) يُنظر: ابن عصفور، الممتع في التصريف، ج 1، ص60-61، 66-69، 70-72.

(16) يُنظر: المصدر السابق نفسه، ج 1، ص166-179.

(17) ابن جنّي، المنصف: شرح تصريف المازني، ص200.

(18) يُنظر: السيوطي، المزهري في علوم اللغة العربية، ج 1، ص59-61.

(19) يُنظر: ابن أبي الربيع، البسيط في شرح جمل الزجاجي، ج 1، ص221-222.

(20) يُنظر: ابن خالويه، ليس في كلام العرب، ص28، 31،

(1) يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (حظر).

(2) السيرافي، شرح كتاب سيوييه، ج 4، ص219.

(3) الواسطيّ الضريّر، شرح اللّمع في النحو، ص257.

(4) الجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ج 1، ص185.

(5) العكبري، شرح اللّمع، ج 1، ص7-8.

(6) الدلائي، فتح اللطيف للبسط والتعريف (في التصريف)، ص110.

(7) الأزهرّي، شرح التصريح على التوضيح، ج 2، ص665.

(8) يُنظر: عبد الدايم، نظرية الصرف العربي: دراسة في المفهوم والمنهج، ص37.

(9) عبد الدايم، النظرية اللغوية في التراث العربي، ص171.

(10) المرجع السابق نفسه، ص175.

(11) يُنظر: ابن جنّي، المنصف: شرح تصريف المازني، ص45. وابن عصفور، الممتع في التصريف، ج 1، ص166.

(12) صرّح الخليل بالأصل الخماسي في مقدمة معجم العين.

- 36، 46، 47، 53، 56، 63، 83، 248، 250، 263، وغيرها. (40) أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 1، ص 146.
- (21) يقصد (زفيغاً) المأخوذ من الفعل (رَفَع) قال ابن منظور: "رجل رفيع الصوت أي: شريف؛ قال أبو بكر محمد بن السري: ولم يقولوا منه رَفَع؛ قال ابن بري: هو قول سيبويه، وقالوا: رفيع ولم نسمعهم قالوا رَفَع". يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (رفع). والجرجاني، المقتصد في شرح الإيضاح، ج 1، ص 112.
- (22) يُنظر: سهى فتحي نعجة، إشكالية التعريب في ضوء الإمكانية التوليدية للعربية، ص 107.
- (23) هادي نهر، علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي، ص 76.
- (24) يُنظر: فؤاد حنا طرزي، الاشتقاق، ص 75.
- (25) يُنظر: المعجم الوسيط، مادة (بستر).
- (26) يُنظر: نعجة، إشكالية التعريب في ضوء هوية اللغة العربية، ص 159، ويُستحسن مراجعة البحث كله، ص 137-174.
- (27) يُنظر: الجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ج 2، ص 1168-1169. وابن يعيش، شرح الملوكي في التصريف، ص 24. وقباوة، الاقتصاد اللغوي في صياغة المفرد، ص 87.
- (28) يُنظر: جستس، محاسن العربية في المرأة الغربية أو دلالة الشكل في العربية في ضوء اللغات الأوروبية، ص 27.
- (29) يُنظر: أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 1، ص 184-185.
- (30) يُنظر: ابن عصفور، الممتع في التصريف، ج 1، ص 35. وأبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 1، ص 28. والقوشجي، عنقود الزواهر في الصرف، ص 253.
- (31) يُنظر: أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 1، ص 28.
- (32) يُنظر: المحبّي، قصد السبيل فيما في اللغة العربية من الدخيل، ج 1، ص 125.
- (33) يُنظر: أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 1، ص 146.
- (34) ابن منظور، لسان العرب، مادة (درهم)، ويُنظر في التجليات العربية لهذا الجذر: سهى فتحي نعجة، إشكالية التعريب في ضوء الإمكانية التوليدية للعربية، ص 107-108.
- (35) ابن جنّي، الخصائص، ج 1، ص 359. وعبارة "حاصل في الكف" كناية عن التمثل الرياضي الاحتمالي للفعل، وما يتفرع منه من صيغ وأبنية.
- (36) يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (خرم).
- (37) يُنظر: الجوالقي، المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم، ص 279 من حاشية المحقق.
- (38) يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (بنك).
- (39) ابن جنّي، المنصف: شرح تصريف المازني، ص 177.
- (41) لهذا تحدث عن كل واحد منهما ابن منظور في اللسان. يُنظر معجمه، مادة (ناح) و(لاط).
- (42) يُنظر: المحبّي، قصد السبيل فيما في اللغة العربية من الدخيل، ج 1، ص 125.
- (43) يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (طبل).
- (44) القوشجي، عنقود الزواهر في الصرف، ص 180.
- (45) الجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ج 2، ص 1174-1175.
- (46) المصدر السابق نفسه، ج 2، ص 1174.
- (47) يُنظر: المصدر السابق نفسه، ج 2، ص 1175.
- (48) يُنظر: المصدر السابق نفسه، ج 2، ص 1174.
- (49) يُنظر: المصدر السابق نفسه، ج 2، ص 1187.
- (50) يُنظر: المصدر السابق نفسه، ج 2، ص 1187-1188.
- (51) يُنظر: ابن الحاجب، الإيضاح في شرح المفصل، ج 2، ص 108. والجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ج 2، ص 1186.
- (52) يُنظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، ج 5، ص 181.
- (53) يُنظر: الجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ج 2، ص 1179.
- (54) يُنظر: المصدر السابق نفسه، ج 2، ص 1178.
- (55) ابن الحاجب، الإيضاح في شرح المفصل، ج 2، ص 109.
- (56) ابن أبي الربيع، البسيط في شرح جمل الزجاجي، ج 1، ص 338.
- (57) يُنظر: ابن الحاجب، الإيضاح في شرح المفصل، ج 2، ص 118-119. وابن مالك، شرح التسهيل، ج 3، ص 306-307.
- (58) يُنظر: ابن الحاجب، الإيضاح في شرح المفصل، ج 2، ص 114.
- (59) يُنظر: ابن الحاجب، الإيضاح في شرح المفصل، ج 2، ص 114-119. وابن مالك، شرح التسهيل، ج 3، ص 306-308.
- (60) جستس، محاسن العربية في المرأة الغربية أو دلالة الشكل في العربية في ضوء اللغات الأوروبية، ص 27.
- (61) يُنظر: فؤاد حنا طرزي، الاشتقاق، ص 75.
- (62) ذكر عبد المقصود جمهرة من مؤيدي هذا الرأي ومال إلى رأيهم. يُنظر كتابه: مفهوم الاشتقاق الصرفي وتطوره عند النحويين والأصوليين، ص 102-103.
- (63) يُنظر: ابن جنّي، الخصائص، ج 1، ص 267.
- (64) عبّر الأعلام الشننمري عن الفعل الجامد بقوله: (الممتنع من التصرف) وعقد لبعض أمثلة هذا الفعل فصلاً من كتابه. يُنظر: المخترع في إذاعة سرائر النحو، ص 113-118.
- (65) يُنظر: حلواني، النحو الميسر، ج 1، ص 281.

- (66) كَانَ الرَّضِيّ الْأَسْتَرَابَادِيّ، يُفِيدُ مَصَادِرَ الثَّلَاثِيّ بِكَلِمَةِ (الأغلب). يُنْظَرُ كِتَابُهُ: شَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ، ج 1، ص153، 154، 155، 156.
- (67) يُنْظَرُ: الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نَفْسَهُ، ج 1، ص151-156.
- (68) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نَفْسَهُ، ج 1، ص157.
- (69) يُنْظَرُ جِجَاجُ الْفَرَاءِ وَالرَّضِيّ فِي كِتَابِ الرَّضِيّ الْأَسْتَرَابَادِيّ: شَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ، ج 1، ص157.
- (70) الْفَاكِهِيّ، كَشَفَ النِّقَابَ عَنِ مَخْذَرَاتِ مِلْحَةِ الْإِعْرَابِ، ص37.
- (71) الْأَسْوَدُ، الْمَفْرَاحُ فِي شَرْحِ مِرَاحِ الْأُرُوحِ فِي التَّصْرِيفِ، ص335.
- (72) الشَّاطِبِيّ، الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَةِ فِي شَرْحِ الْخُلَاصَةِ الْكَافِيَةِ، ج 6، ص345.
- (73) يُنْظَرُ: الرَّضِيّ الْأَسْتَرَابَادِيّ، شَرْحُ الرَّضِيّ عَلَيَّ الشَّافِيَةِ، ج 1، ص143-151. وَحُلَوَانِيّ، الْمَغْنِي الْجَدِيدُ فِي عِلْمِ الصَّرْفِ، ص268-282.
- (74) يُنْظَرُ: حُلَوَانِيّ، الْمَغْنِي الْجَدِيدُ فِي الصَّرْفِ، ص273.
- (75) يُنْظَرُ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ نَفْسَهُ، ص273.
- (76) يُنْظَرُ: الرَّضِيّ الْأَسْتَرَابَادِيّ، شَرْحُ الرَّضِيّ عَلَيَّ الشَّافِيَةِ، ج 1، ص147-148.
- (77) يُنْظَرُ: الْأَسْوَدُ، الْمَفْرَاحُ فِي شَرْحِ مِرَاحِ الْأُرُوحِ فِي التَّصْرِيفِ، ص225.
- (78) يُنْظَرُ: الْأَنْبَارِيّ، الْبَلُغَةُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْمَذْكَرِ وَالْمَوْثَّثِ، ص63.
- (79) يُنْظَرُ: ابْنُ الْخَبَّازِ، تَوْجِيهُ اللَّمَعِ، ص96.
- (80) يُنْظَرُ: الْمَلْخُ، نَظَرِيَّةُ الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ فِي النُّحُو الْعَرَبِيّ، ص86-88.
- (81) ابْنُ الْأَنْبَارِيّ، الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثَّثُ، ج 1، ص51.
- (82) يُنْظَرُ: الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نَفْسَهُ، ج 1، ص119.
- (83) يُنْظَرُ: الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نَفْسَهُ، ص120-121.
- (84) ابْنُ التَّسْتَرِيّ، الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثَّثُ، ص47.
- (85) جَمَعَهَا ابْنُ التَّسْتَرِيّ فِي بَابِ مَا يَرُودُ رَوَايَةً مِنَ الْمَوْثَّثِ. يُنْظَرُ كِتَابُهُ: الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثَّثُ، ص54.
- (86) يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَةُ (غَضَبِ).
- (87) يُنْظَرُ: بَرَكَاتُ، التَّأْنِيثُ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، ص346-356. وَيُنْظَرُ فِي دَرَاةِ هَذِهِ الْقَرَارَاتِ عِنْدَ النَّحَاةِ وَالصَّرْفِيِّينَ دَرَاةَ: الْعَصِيْمِيّ، الْقَرَارَاتُ النَّحْوِيَّةُ وَالتَّصْرِيفِيَّةُ لِمَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ، ص481-507.
- (88) يُنْظَرُ: الْأَعْلَمُ الشَّنْئَمَرِيّ، الْمَخْتَرَعُ فِي إِذَاعَةِ سِرَائِرِ النُّحُو، ص58.
- (89) الْعَكْبَرِيّ، اللَّبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ، ج 1، ص96.
- (90) يُنْظَرُ: الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نَفْسَهُ، ج 1، ص96-97.
- (91) يُنْظَرُ: أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلِسِيّ، ارْتِشَافُ الصَّرْبِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ، ج 2، ص582.
- (92) يُنْظَرُ: أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلِسِيّ، ارْتِشَافُ الصَّرْبِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ، ج 2، ص551-552. وَالْفَاكِهِيّ، كَشَفَ النِّقَابَ، ص53-54. وَعَبَّاسُ حَسَنُ، النُّحُو الْوَاْفِيّ، ج 1، ص128-133.
- (93) يُنْظَرُ: الْمَلْخُ، أَحْكَامُ اسْتِعْمَالِ لَفْظِ الْجَلَالَةِ "اللَّهِ" فِي الصَّرْفِ وَالنُّحُو، ص36.
- (94) يُنْظَرُ: أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلِسِيّ، ارْتِشَافُ الصَّرْبِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ، ج 2، ص551.
- (95) يُنْظَرُ: الْفَاكِهِيّ، كَشَفَ النِّقَابَ، ص54.
- (96) يُنْظَرُ: الْعَكْبَرِيّ، اللَّبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ، ج 1، ص98-99.
- (97) الْمَعْجَمُ مَنْشُورٌ بِاسْمِ: جَنَى الْجَنَّتَيْنِ فِي تَمْيِيزِ نَوْعِي الْمَثْنِيِّينَ.
- (98) يُنْظَرُ: الْعَكْبَرِيّ، اللَّبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ، ج 1، ص99.
- (99) السِّيُوطِيّ، هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ، ج 1، ص167.
- (100) يُنْظَرُ: عَبَّاسُ حَسَنُ، النُّحُو الْوَاْفِيّ، ج 1، ص128-133.
- (101) يُنْظَرُ: الْمَلْخُ، أَحْكَامُ اسْتِعْمَالِ لَفْظِ الْجَلَالَةِ "اللَّهِ" فِي الصَّرْفِ وَالنُّحُو، ص36.
- (102) يُنْظَرُ: سَيِّدُ عَبْدِ الْعَالِ، جَمُوعُ التَّصْحِيحِ وَالتَّكْسِيرِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، ص12.
- (103) يُنْظَرُ: ابْنُ الْخَبَّازِ، تَوْجِيهُ اللَّمَعِ، ص93.
- (104) يُنْظَرُ: عَبَّاسُ حَسَنُ، النُّحُو الْوَاْفِيّ، ج 1، ص140-147.
- (105) يُنْظَرُ فِي إِحْصَائِهَا وَتَحْلِيلِهَا: عَبْدِ الْعَالِ، جَمُوعُ التَّصْحِيحِ وَالتَّكْسِيرِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، ص14-19.
- (106) ابْنُ مَالِكٍ، شَرْحُ التَّسْهِيلِ، ج 1، ص82.
- (107) السِّيُوطِيّ، هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ، ج 1، ص153-154. وَيُنْظَرُ: الْمَلْخُ، أَحْكَامُ اسْتِعْمَالِ لَفْظِ الْجَلَالَةِ "اللَّهِ" فِي الصَّرْفِ وَالنُّحُو، ص36.
- (108) يُنْظَرُ: حُلَوَانِيّ، الْمَغْنِي الْجَدِيدُ فِي عِلْمِ الصَّرْفِ، ص390.
- (109) يُنْظَرُ: ابْنُ هِشَامٍ، شَرْحُ شُدُورِ الذَّهَبِ، ص63.
- (110) الصَّايِغُ، اللَّمْحَةُ فِي شَرْحِ الْمَلْحَةِ، ج 1، ص202-203.
- (111) يُنْظَرُ: ابْنُ عَصْفُورٍ، شَرْحُ جُمَلِ الزَّجَاجِيّ، ج 1، ص85.
- (112) يُنْظَرُ: عَبْدِ الْعَالِ، جَمُوعُ التَّصْحِيحِ وَالتَّكْسِيرِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، ص22-24.
- (113) يُنْظَرُ: شَرِيفُ، مِنْ قَضَايَا جَمْعِ التَّكْسِيرِ، مَجَلَّةُ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ، الْعَدَدُ 46، ص121، وَفِي الْبَحْثِ مَنَاقِشَةُ مَوْسَعَةٍ لِأَوْزَانِ جَمْعِ التَّكْسِيرِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، ص85-122.
- (114) يُنْظَرُ فِي هَذِهِ الْأَوْزَانِ وَخِصَائِصِهَا وَشُرُوطِهَا دَرَاةَ: حَاجِ مَاجِدٍ، ظَاهِرَةُ جَمْعِ التَّكْسِيرِ فِي الْعَرَبِيَّةِ.
- (115) الرَّضِيّ الْأَسْتَرَابَادِيّ، شَرْحُ الرَّضِيّ عَلَيَّ الشَّافِيَةِ، ج 2، ص89.
- (116) الْعَكْبَرِيّ، شَرْحُ اللَّمَعِ، ج 2، ص563.

- (117) ابن يعيش، شرح المفصل، ج 5، ص 39.
- (118) يُنظر: عباس حسن، النحو الوافي، ج 1، ص 128.
- (119) يُنظر: المرجع السابق نفسه، ج 1، ص 128، 161.
- (120) يُنظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، ج 4، ص 142. وعباس حسن، النحو الوافي، ج 1، ص 128.
- (121) يُنظر: المرجع السابق نفسه، ج 4، ص 675، 682.
- (122) يُنظر: أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 2، ص 551، 794.
- (123) يُنظر في هذه الشروط: ابن مالك، شرح التسهيل، ص 375، 380.
- (124) يُنظر حلواني، المغني الجديد في الصرف، ص 288.
- (125) ما عدا الخلاف المعروف في مجيء بعض شواهد أفعال التعجب مصغرة. يُنظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، ج 1، ص 127، 139-142.
- (126) يُنظر في هذه المعاني: عباس حسن، النحو الوافي، ج 4، ص 683-684.
- (127) يُنظر: أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 1، ص 355.
- (128) سيبويه، الكتاب، ج 3، ص 478.
- (129) المصدر السابق نفسه، ج 3، ص 478.
- (130) يُنظر: الجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ج 2، ص 994. والسيوطي، همع الهوامع، ج 3، ص 352.
- (131) عباس حسن، النحو الوافي، ج 4، ص 688 مع الحاشية رقم (2) في الصفحة نفسها.
- (132) يُنظر: سيبويه، الكتاب، ج 3، ص 480.
- (133) الشاطبي، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 7، ص 268.
- (134) يُنظر: عباس حسن، النحو الوافي، ج 4، ص 685. ومطرغي، في الصرف وتطبيقاته، ص 225-226.
- (135) يُنظر: ابن الحاجب، الإيضاح في شرح المفصل، ج 1، ص 548-550.
- (136) يُنظر: المصدر السابق نفسه، ج 1، ص 555.
- (137) يُنظر: الأنباري، أسرار العربية، ص 315-316.
- (138) يُنظر: سيبويه، الكتاب، ج 3، ص 448-449. والأصل أن يكون المحذوف آخر الحروف إلا ما جاء السماع بخلافه.
- (139) يُنظر: سيبويه، الكتاب، ج 3، ص 448-449. والسيرافي، شرح كتاب سيبويه، ج 4، ص 192.
- (140) يُنظر: الشاطبي، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 7، ص 270.
- (141) يُنظر: أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 1، ص 353.
- (142) يُنظر: عباس حسن، النحو الوافي، ج 4، ص 687.
- (143) الجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ج 2، ص 1038.
- (144) يُنظر: لطيفة النجار، دور البنية الصرفية في وصف الظاهرة النحوية وتقعدها، ص 68.
- (145) يُنظر: الجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ج 2، ص 1042. وابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، ج 2، ص 436-337.
- (146) يُنظر: الشاطبي، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 7، ص 270-271.
- (147) يُنظر: ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، ج 2، ص 436. وأبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 1، ص 352. والشاطبي، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 7، ص 269. وعباس حسن، النحو الوافي، ص 687.
- (148) يُنظر: ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، ج 2، ص 435. والشاطبي، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الشافية، ج 7، ص 271.
- (149) يُنظر: أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 1، ص 389. وعباس حسن، النحو الوافي، ج 4، ص 687.
- (150) يُنظر: ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، ج 2، ص 436.
- (151) يُنظر: أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 1، ص 389.
- (152) الجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ج 1، ص 407-408.
- (153) يُنظر: الشاطبي، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 7، ص 433.
- (154) يُفصدُ بالموازنة بقاء الاسم على أربعة أحرف في (فَعِيل) مع قبول تغيير ضبط بنية الاسم، فيلحق بها (فَعِيل)، وجواز التأنيث.
- (155) سيبويه، الكتاب، ج 3، ص 339.
- (156) يُنظر: المصدر السابق نفسه، ج 3، ص 339. والسيرافي، شرح كتاب سيبويه، ج 4، ص 98.
- (157) يُنظر: ابن جنّي، الخصائص، ج 1، ص 116-118.
- (158) يُنظر: الشاطبي، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، ج 7، ص 482-483.
- (159) يُنظر: الجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ج 1، ص 471-472.
- (160) يُنظر: المصدر السابق نفسه، ج 1، ص 472-475.
- (161) يُنظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، المسألة 1، ج 1، ص 6-16.
- (162) يُنظر: المصدر السابق نفسه، المسألة 113، ج 2، ص 788-793.
- (163) يُنظر: المصدر السابق نفسه، المسألة 114، ج 2، ص 793-795.
- (164) يُنظر: المصدر السابق نفسه، المسألة 115، ج 2، ص 795-804.

- المفراج في شرح مراح الأرواح في التصريف، ص393.
- (174) المبرّد، المقتضب، ج 1، ص101. وفي حواشي المحقّق كلام دقيق في عدم إجازة المبرّد تتميم اسم المفعول من الفعل الثلاثي الأجوف خلافا لما تناقلته بعضُ المظانّ.
- يُنظَر حواشي المحقّق، ج 1، ص100-102.
- (175) يُنظَر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، المسألة 4، ج 1، ص40-44.
- (176) يُنظَر: الجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ج 1، ص387.
- (177) يُنظَر: أبو حيّان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، ج 1، ص353. والسيوطي، همع الهوامع، ج 4، ص349-350.
- (178) يُنظَر: ابن جنّي، المنصف: شرح تصريف المازني، ص183.
- (179) يُنظَر: السيوطي، همع الهوامع، ج 1، ص167.

- (165) يُنظَر: المصدر السابق نفسه، المسألة 116، ج 2، ص805-809.
- (166) يُنظَر: المصدر السابق نفسه، المسألة 117. ج 2، ص809-812.
- (167) يُنظَر: المصدر السابق نفسه، المسألة 118، ج 2، ص812-820.
- (168) يُنظَر: المصدر السابق نفسه، المسألة 109، ج 2، ص745-754.
- (169) يُنظَر: المصدر السابق نفسه، المسألة 95، 96، ج 2، ص669-686.
- (170) يُنظَر: المصدر السابق نفسه، المسألة 93، ج 2، ص648-650.
- (171) يُنظَر: الفاكهي، كشف النقاب، ص37.
- (172) يُنظَر: الثمانيني، شرح التصريف، ص462.
- (173) يُنظَر: المصدر السابق نفسه، ص391. وحسن باشا الأسود،

المصادر والمراجع

- ابن جني، عثمان، المنصف: شرح تصريف المازني، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، 1999م، ط 1، دار الكتب العلميّة، بيروت.
- ابن جنّي، عثمان، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، 1990م، طبعة دار الشؤون الثقافيّة العامة، بغداد.
- الجواليقي، موهوب بن أحمد، المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم، تحقيق: ف. عبد الرحيم، 1990م، ط 1، دار القلم، دمشق.
- ابن الحاجب، عثمان بن أبي بكر الدوني، الإيضاح في شرح المفصل، تحقيق: إبراهيم محمد عبدالله، 2005م، ط 1، دار سعد الدين، دمشق.
- الأسود، حسن باشا، المفراج في شرح مراح الأرواح في التصريف، تحقيق: شريف عبد الكريم النجار، 2006م، ط 1، دار عمار، الأردن.
- الملخ، حسن خميس، 2010م، أحكام استعمال لفظ الجلالة "الله" في الصرف والنحو، المجلة الأردنيّة في الدراسات الإسلاميّة، جامعة آل البيت، المجلد السادس، العدد الثالث.
- _____، 2001م، نظريّة الأصل والفرع في النحو العربي، ط 1، دار الشروق، الأردن.
- أبو حيّان الأندلسي، محمد بن يوسف، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق: رجب عثمان محمد، 1998م، ط 1، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- العصيمي، خالد سعود، 2009م، القرارات النحويّة والتصريفية لمجمع اللغة العربيّة بالقاهرة، ط 2، دار ابن حزم، بيروت.
- خالد بن عبدالله الأزهرّي، شرح التصريح على التوضيح، تحقيق:

- إبراهيم إبراهيم بركات، 1988م، التأنيث في اللغة العربيّة، ط 1، دار الوفاء، مصر.
- الأعلم الشنتمري، يوسف بن سليمان، المختزّع في إذاعة سرائر النحو، تحقيق: حسن محمود هنداوي، 2006م، ط 1، دار كنوز إشبيليا، السعودية.
- ابن الأنباري، محمد بن القاسم، المذكّر والمؤنّث، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، 1981م، منشورات وزارة الأوقاف، مصر.
- أبو البركات الأنباري، كمال الدين عبد الرحمن بن محمد، أسرار العربيّة، تحقيق: فخر صالح قدره، 1995م، ط 1، دار الجيل، بيروت.
- أبو البركات الأنباري، كمال الدين عبد الرحمن بن محمد، الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.
- أبو البركات الأنباري، كمال الدين عبد الرحمن بن محمد، البلغة في الفرق بين المذكّر والمؤنّث، تحقيق: رمضان عبد التّواب، 1970م، مطبعة دار الكتب، القاهرة.
- ابن برهان العكبري، عبد الواحد بن علي، شرح اللّمع، تحقيق: فائز فارس، 1984م، ط 1، منشورات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت.
- ابن التّستري، سعيد بن إبراهيم، المذكّر والمرنّث، تحقيق: أحمد عبد المجيد هريدي، 1983م، ط 1، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- الثمانيني، عمر بن ثابت، شرح التصريف، تحقيق: إبراهيم سليمان البعيمي، 1999م، ط 1، مكتبة الرشد، الرياض.

- محمد باسل عيون السود، 2000م، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن خالويه، الحسين بن أحمد، ليس في كلام العرب، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، 1979م، ط 2، مكة المكرمة.
- ابن الخباز، أحمد بن الحسين، توجيه اللُمع، تحقيق: فايز زكي، 2002م، ط 1، دار السلام، القاهرة.
- الدلائي، محمد بن محمد بن أبي بكر، فتح اللطيف للبسط والتعريف (في التصريف)، تحقيق: محمد عبدالله غنصور، 2011م، ط 1، عالم الكتب الحديث، الأردن.
- جستس، ديفيد، محاسن العربية في المرأة الغربية أو دلالة الشكل في العربية في ضوء اللغات الأوروبية، ترجمة: حمزة بن قبلان المزيني، 2005م، ط 1، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية.
- ابن أبي الربيع، عبيدالله بن أحمد الإشبيلي، البسيط في شرح جمل الزجّاجي، تحقيق: عياد الثبيتي، 1986م، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- الرّضّي الأستراباذي، محمد بن الحسن، شرح شافية ابن الحاجب، تحقيق: محمد نور الحسن وآخرين، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت.
- نعجة، سهى فتحي، 2004م، إشكالية التعريب في ضوء الإمكانية التوليدية للعربية، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت، الكويت، العدد 85.
- نعجة، سهى فتحي، 2009م، إشكالية التعريب في ضوء هوية اللغة العربية، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت، العدد 108.
- سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، 1991م، ط 1، دار الجيل، بيروت.
- السيرافي، الحسن بن عبدالله، شرح كتاب سيبويه، تحقيق: أحمد حسن مهدي وعلي سيد علي، 2008م، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، المزهري في علوم اللغة العربية، ضبطه وصححه: فؤاد علي منصور، 2009م، ط 2، دار الكتب العلمية، بيروت.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: أحمد شمس الدين، 1998م، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق: مجموعة باحثين باعثناء، 2007م، جامعة أم القرى، ط 1.
- الصايغ، محمد بن الحسن، اللحة في شرح الملحّة، تحقيق: إبراهيم سالم الصاعدي، 2004م، مط 1، نشرات الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.
- عبّاس حسن، النحو الوافي، ط 4، دار المعارف، القاهرة.
- الجرجاني، عبد القاهر، المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق: كاظم بحر مرجان، 1982م، ط 1، دار الرشيد، بغداد.
- الجرجاني، عبد القاهر، المقتصد في شرح النكلمة، تحقيق: أحمد عبدالله الدرويش، 2007م، ط 1، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية.
- عبد المقصود، محمد عبد المقصود، 2006م، مفهوم الاشتقاق الصرفي وتطوره، ط 1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.
- عبد العال، عبد المنعم سيد، 1976م، جموع التصحيح والتفسير في اللغة العربية، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- ابن عصفور، علي بن مؤمن، شرح جمل الزجّاجي، تحقيق: فؤاد الشعار، 1998م، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن عصفور، علي بن مؤمن، الممتع في التصريف، تحقيق: فخر الدين قباوة، 1979م، ط 4، دار الآفاق الحديثة، بيروت.
- العكبري، عبدالله بن الحسين، اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق: غازي طليعات وعبدالإله نبهان، 1995م، ط 1، دار الفكر المعاصر، بيروت.
- أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد، المسائل الحليّات، تحقيق: حسن هنداوي، 1987م، ط 1، دار القلم ودار المنارة، بيروت.
- الفاكهي، جمال الدين عبدالله بن أحمد، كشف النقاب عن مخدّرات ملحّة الإعراب، تعليق: محمود نصّار، 2008م، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت.
- قباوة، فخر الدين، 2001م، الاقتصاد اللغوي في صياغة المفرد، ط 1، مكتبة لبنان، بيروت.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد، معجم العين، ط 1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
- طرزي، فؤاد حتّا، 2005م، الاشتقاق، ط 1، مكتبة لبنان، بيروت.
- القوشجي، علاء الدين علي بن محمد، عنقود الزواهر في الصرف، تحقيق: أحمد عفيفي، 2001م، ط 1، دار الكتب المصرية، القاهرة.
- النّجار، لطيفة، 1994م، دور البنية الصرفية في وصف الظاهرة النحوية وتعيدها، ط 1، دار البشير، الأردن.
- ابن مالك، جمال الدين محمد بن عبدالله، شرح التسهيل، تحقيق: محمد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيد، 2001م، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت.
- المبرّد، محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت.
- مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، طبعة دار إحياء التراث، بيروت.
- المحبي، محمد الأمين بن فضل الله، قصد السبيل فيما في اللغة العربية من الدخيل، تحقيق: عثمان محمود الصيني، 1994م، ط 1، مكتبة التوبة، الرياض.
- شريف، محمد أبو الفتوح، 1980م، من قضايا جمع التفسير، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، العدد 46.
- حلواني، محمد خير، 1999م، المغني الجديد في علم الصرف، ط 5، دار الشرق العربي، بيروت.
- _____، 1997م، النحو الميسر، ط 1، دار المأمون، دمشق.

- 1، دار الأمل، الأردن.
- ابن هشام، جمال الدين عبدالله، شرح شذور الذهب، تحقيق: بركات يوسف هبّود، ط 2، دار الفكر، بيروت، 1998م.
- الواسطيّ الضريّر، القاسم بن محمد، شرح اللّمع في النحو، تحقيق: رجب عثمان محمد، 2000م، ط 1، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- وافي حاج ماجد، 2003م، ظاهرة جمع التكسير في العربية، أطروحة ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأميركية ببيروت، بإشراف رمزي بعلبكيّ.
- ابن يعيش، علي بن يعيش، شرح الملوكيّ في التصريف، تحقيق: فخر الدين قباوة، 1988م، ط 2، دار الأوزاعي، بيروت.
- عبد الدايم، محمد عبد العزيز، 2001م، نظرية الصرف العربيّ: دراسة في المفهوم والمنهج، سلسلة حوليات الآداب والعلوم الاجتماعيّة، جامعة الكويت، الكويت، الرسالة رقم: 158.
- _____، 2006م، النظرية اللغويّة في التراث العربي، ط 1، دار السلام، القاهرة.
- مطرّجي، محمود، 2000م، في الصرف وتطبيقاته، ط 1، دار النهضة العربيّة، بيروت.
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، طبعة دار صادر، بيروت.
- نهر، هادي، 2007م، علم الدلالة التطبيقيّ في التراث العربيّ، ط

Morphological Forbiddens in Arabic Language

*Suha F. Na'ja and Hassan El-Malkh**

ABSTRACT

This research seeks to examine morphological forbiddens in order to answer the intriguing question: "how much do morphological forbiddens appear in the works of Arab morphologists in agreement, disagreement, in modern and ancient time?" The research aims at showing the ability of morphological criteria to describe Arabic language in an accurate morphological description, in order to enable the learner of Arabic language to build his/her linguistically morphological ability without weakening Arabic language in the common spoken and written forms, for the morphological forbiddens are built on tracing the language of the Arabs whose speech is standard for formulating morphological rules, taking into consideration the rules of Islamic religion especially the expressions that have religious connotations and respecting the Arabic linguistically traditions, to reject those expressions which are unpermitted in the rules of Arabic language, since the rules of language are based on listening and comparison: Morphological forbiddens embody of balance between these two rules.

Keywords: Morphological Forbiddens, Morphology.

* Faculty of Arts, The University of Jordan; Faculty of Arts, Al al-Bayt University, Jordan. Received on 2/5/2012 and Accepted for Publication on 2/4/2013.